



كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإسلامية و الحضارة

قسم العلوم الإسلامية

## العنوان

المعالم الفقهية للسيدة عائشة رضي الله عنها

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص : الفقه المقارن وأصوله

- إشراف الدكتور

شرقي خير الدين

- إعداد الطالبة

شخمة منال

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
شرقي خير الدين	أستاذ محاضر	مشرفا
بن قبلي هني	أستاذ محاضر	رئيسا
بن لسبط لادمية	أستاذ محاضر	مناقشا

السنة الجامعية

٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ م / ١٤٤٤ - ١٤٤٥ هـ

## الإهداء

من قال أنا لها " نالها " وأنا لها وإن أبت رغما عنها أتيت بها إلي الأيدي الطاهرة  
التي أزالته من طريقي أشواك الفشل إلي من ساندني بكل حب عند ضعفي ...  
إلي من رسم لي المستقبل بخطوط من الثقة والحب .. إليكم عائلتي ..  
أهدي فرحة تخرجني إلي تلك الإنسانية العظيمة التي طالما تمننت أن تقر عينها برؤيتي في  
يوم كهذا إلي ... أمي  
وإلي من كلل العرق بجبينه و علمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر والإصرار ... أبي  
إلي أخواتي الحبيبات التي يحملن في عيونهن ذكريات طفولتي وحبهن يجري في عروقي  
...  
إلي رفيقات دربي وأقاربي الأعزاء ..  
إليك أستاذي المشرف الذي كنت عوناً لي بتوجيهاتك القيمة والمفيدة فترة إعداد هذا العمل .  
دون أن ننسى جهدك ووقفك عوناً لي الأستاذ جودي عمر .

## كلمة شكر وتقدير

الحمد لله على إحسانه وشكر له على توفيقه وامتنانه واشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه ونشهد ان سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله الداعي الى رضوانه صلي الله عليه و على آله و أصحابه و أتباعه و سلم .

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لي لإتمام هذا البحث المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى الوالدين العزيزين الذين أعانوني وشجعوني على الاستمرار في مسيرة العلم و النجاح ، و إكمال الدراسة الجامعية والبحث ،

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفني بإشرافه على مذكرة بحثي الأستاذ الدكتور " شرقي خير الدين " الذي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه بصيره الكبير علي ، وتوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن ، إلي كل أساتذة قيم العلوم الإسلامية ، كما أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز وإتمام هذا العمل .

## بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، اللهم صلِّ على خير البشر أجمعين وبارك لنا على سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم أما بعد :  
تعد مقاصد الشريعة الإسلامية من الأمور المهمة ، خاصة للمتخصصين بدراسة الشريعة الإسلامية حيث إن علم مقاصد الشريعة الإسلامية لا يقف عند جزئيات الشريعة ومرادها وحدها ، بل ينفذ منها إلى كلياتها وأهدافها في كل جوانب الحياة ، فهو يبرز الغاية بالمقاصد والغاية التي خلقنا الله من أجلها وتحقيقها هي العبادة والعمارة ،  
قال سبحانه وتعالى { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } الذاريات ٥٦  
وقال { هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَعْرِضُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ ۗ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ } هود ٦١

والناظر في دراسة مقاصد الشريعة الإسلامية يجد أن علماء المسلمين قد استنبطوا هذا العلم وضبطوه عبر مراحل تاريخية ممتدة من عصر النبي ( ) حتى عصرنا هذا في تسلسل عجيب ، جعل بعضها يدخل في بعض حتى اجتمعت حكمها في الكليات الخمس المشهورة ، وهي حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل ثم رتبوا هذه الكليات الخمس حسب الأهمية ، بحيث تتقدم مصلحة الأهم عند تعارضها ثم جعلوا لهذه المقاصد وسائل لتحقيقها على أرض الواقع وتقوم بدورها على إصلاح الفرد والمجتمع والأمة في الدارين لتثبت أن للشريعة أهداف وغايات معينة ومن الضروري معرفة هدف الشريعة ومقاصدها لتقييم مساري حياتنا وتوجيهها حسب مراد الله عزَّ وجل .

كما أن المقاصد مهمة للمجتهد والفقهاء والمفتي فهي تساعدهم في فهم نصوص الشريعة وتفسيرها ومعرفة دلالاتها وفي الترجيح بين الأدلة المتعارضة والتوفيق بينها وفي الوصول إلى الحكم الشرعي للمسائل المستجدة ، ولها دور مهم في توجيه الفتوى بما يحقق المقاصد الثابتة مع مراعاة المرونة في الفتوى لتتنوع بتغير ظروف وملابسات المستفتي الواقعة محل الفتوى

كان رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم معلما لكل البشرية ، وقد اجتمع حوله الصحابة الأجلاء في كل المواطن التي عايشها الحبيب المصطفى ، فكانوا للحق رجالا وأخذوا من الرسول ( ) القرآن والسنة النبوية ، وتعلموا من رسول الله ( ) أمور الدنيا والآخرة ، وبعد رحيل المصطفى للرفيق الأعلى – عزَّ وكل – انقطع عليهم باب الوحي ، فاجتهدوا في تفسير القرآن واستنباط الأحكام الشرعية من أقوال محمد ( ) لأن واقع الحال كان يحثهم على مواكبة الأحداث الجديدة التي تقع ورسول الله غائب عنهم فصدقوا أنفسهم الاجتهاد وعملوا بما جاء في القرآن والسنة النبوية الشريفة ، ومن أهم المجتهدين في صدر الإسلام أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – كيف لا وقد كبرت أناملها في بيت الصديق وصاحب الغار أبو بكر الصديق – رضي الله عنه – وبعدها أصبحت زوجا للرسول الكريم فكانت تقيم في بيت الوحي ملازمة للرسول ( ) ، هذا ما جعلها تحفظ الحديث وترويه عن الرسول ( ) ، هذه المعالم المعرفية جعلت عائشة – رضي الله عنها – تفتح باب الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية من نصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة واسقاطها على مقتضى الحال لكي تزيل الخلاف عن أي مستحدث أو دخيل في أمر المسلمين جميعا ، وهذا رد على المستحدثين الذين يقولون أن باب الاجتهاد جاء متأخرا ، ولعلي في هته الكلمات أذكر أن أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – رسخت لعلم الأصول والفقهاء من خلال أحكامها الاجتهادية التي استنبطت بها مختلف الفتوى لعديد القضايا

- ماهي الآثار المقاصدية والاجتهادات المقاصدية التي رويت عن السيدة عائشة -  
رضي الله عنها - من خلال فقه الحديث والخصال التي رويت عنها في الفقه  
والحديث معا .

- وقوف على معالم بارزة في استعمال المقاصد ومراعاة الكليات العامة في فقه السيدة  
عائشة- رضي الله عنها -

- استخراج اهم المسالك والطرق التي لدي الصحابة في معرفة بحثهم في الفتاوى  
والنوازل والمسائل التي وقع عنهم الخلاف في زمن الصحابة حتى بعد وفاة النبي  
( )

من بين أهم الأسباب التي جعلتني أبحث في هذا الموضوع النظرة السلبية التي يروج لها  
الغرب على أن الإسلام ينقص من مكانة المرأة وهذا دليل واضح على أفكارهم السلبية  
حيث نجد أن الإسلام يعزز المرأة ومن بين أهم النساء السيدة عائشة - رضي الله عنها -  
أيضا نجد الغزارة المعرفية للسيدة عائشة وهذا ما انعكس على الفقه حيث تعددت المسائل  
الفقهية التي اجتهدت فيها وبينت أحكامها ما ينتج عنه رصيد معرفي وفقهي واسع ينفع  
الأمة الإسلامية ، كما أن الباحث في موضوع مثل هذا يشده كذلك ذكاء السيدة عائشة -  
رضي الله عنها - ما ترتب عنه قوة استنتاجية وحكمة لم يتمتع بها غيرها من النساء في  
ذلك أي أن حفظها وذكاءها في الاستنباط جعلها تقدم أصولا فقهية يعتمد عليها العام قبل  
الخاص في أي حكم من الأحكام التي يحتاجها ، ولا يخفى على ضريف علمكم أن  
الأحاديث التي كانت تروىها السيدة عائشة مرفوعة مباشرة للرسول الكريم مادامت  
زوجته وصحابية جليلة وهذا ما يعزز لها الفهم العام والشامل للحديث والآيات القرآنية ما  
يجعل أحكامها الشرعية واجتهادها يقارب الصحة أكثر.

ردا على هذه التساؤلات تناولت هذا البحث معتمدة على المنهج الإستقرائي

التحليلي الوصفي اعتماد أسلوب مناقشة وكذا تقييمها .

:

- عزو الآيات القرآنية إلى سورها ، مع ذكر رقم الآية ، وضبطها بالشكل
  - تخريج الأحاديث النبوية من مضانها ، فإن كانت في الصحيحين اكتفيت بهما ، والا ذكرت من رواها من أصحاب السنن
  - جمع المسائل الفقهية من مصادرها الأصلية
  - الرجوع الى الكتب الأصلية
  - تتبع فقه السيدة عائشة - رضي الله عنها -
  - سأذكر إن شاء الله تعالى عند توثيق المرجع أول مرة ، اسم الكتاب ، يليه اسم المؤلف، ثم المحقق ، والطبعة ودار النشر والبلد ، السنة والجزء إن وجد ، فإذا تكرر اكتفيت بذكر الكتاب فقط
  - تعريف المصطلحات التي تحتاج لذلك من كتب اللغة
  - الرجوع الى الكتب الحديثة
  - سألتزم إن شاء الله بعلامات الترقيم ، مع حسن العرض ، وفنية إخراج الشكل للرسالة
  - القواعد الأصولية المستنبطة من فقه السيدة عائشة - رضي الله عنها - للدكتور دعاء مازن عبد المعاضيدي ، رسالة ماجستير-
  - فقه أم المؤمنين - رضي الله عنها - في باب الطهارة والصلاة ، دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة . الطالب تهامي إبراهيم حسين أبو سعيد، رسالة ماجستير
  - السيدة عائشة - رضي الله عنها- وتوثيقها للسنة ، جيهان رفعت فوزي ، رسالة ماجستير
- : من الصعوبات التي واجهتني العمل الفردي و نقص إمكانات البحث ،  
وتشتت ترتيب الأفكار من كثرت المراجع .

اقتضى البحث في هذا الموضوع على أن تكون الرسالة في مقدمه وثلاث فصول وخاتمة :

تكلمت في الفصل الأول عن حياه السيدة عائشة رضي الله عنها مع التركيز على مكانتها العلمية وفي علمها وفضلها ، والفصل الثاني خصصته للتعريف بمقاصد الشريعة وطرق إثباتها وأهميتها

وذكر في الفصل الثالث المعالم الفقهية للسيدة عائشة رضي الله عنها وقسمته على ثلاثة مباحث كانت كما يلي :

في المبحث الأول والثاني تطرقت لمعالم المنهج العلمي والفقہ لدى السيدة عائشة رضي الله عنها ، وفي المبحث الثالث تم ذكر نماذج فقهيه حديثيه تبرز معالم فقه المقاصد لدى السيدة عائشة رضي الله عنها ، عائشة في العبادات ، وفي الأحوال الشخصية تخص النساء ، وقدمت في الخاتمة النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي .

## الفصل الأول

حياة السيدة المجتهدة أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها -

وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : ترجمة موجزة لحياة السيدة - عائشة رضي الله عنها-
- المبحث الثاني : مكانتها العلمية

## تمهيد

لقد رفع وشرف الله هذه الأمة بجيل الصحابة الذين حملوا على عاتقهم همّ نشر دعوة الإسلام كما كانت نساء هذا الجيل مثالا ونموذجا لنساء الأمة بما قدموه من تضحيات في سبيل الدين والرسالة ، وعلى رأس هذه الصحابيات كانت أمهات المؤمنين وزوجات النبي (ﷺ) اللواتي ميزهن الله وخصهن بأمور ليست لغيرهن ، ومن بينهم الصديقة ابنة الصديق عائشة - رضي الله عنها - حبيبة حبيب الله الحصان الرزان ، فهنا في هذه الوريقات أسوق حياة واحدة من خير النساء اللواتي نشأن في أحضان النبوة ، الزوجة الصدوقة الوفية العالمة الخلوقة ذات الفضائل والمنازل العظيمة ، يقول الرسول (ﷺ) " فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> صحيح البخاري . كتاب فضائل الصحابة . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - . رقم ٣٧٦٩

## ➤ المبحث الأول : ترجمه موجزة لحياة عائشة – رضي الله عنها –

### • اسمها :

اسمها عائشة ، وكانت تخاطب بأُم المؤمنين ، وتكنى بأُم عبد الله ، ولقبها الصديقة فخطبت بأُم المؤمنين لأنها زوجة النبي (صلى الله عليه وسلم) ، قال تعالى { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۗ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ۗ }<sup>1</sup> ، وتكنى بأُم عبد الله لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) كناها بإبن أختها عبد الله بن الزبير ولم يكن لها ذرية ، واشتهرت بلقب الصديقة بين العلماء ، وكذلك المبرأة وحبيبة حبيب الله ، وكان مسروق هو أحد تلاميذها حين يحدث عنها

يقول ( حدثتني الصادقة بنت الصديق المبرأة كذا وكذا ... ) ،

**ولدت السيدة عائشة – رضي الله عنها –** في مكة المكرمة بعد المبعث بأربع سنين أو خمس فهي ممن ولد في الإسلام<sup>2</sup> وهي قرشية تيمية بن حارث بن غنم بن مالك بن كنانة نسبها من أبيها : عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن فهر بن مالك

نسبها من أمها : عائشة بنت أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن وهبان بن حارث بن غنم بن مالك من كنانة ، ويلتقي نسبها مع نسب الرسول (صلى الله عليه وسلم) في الجد السابع ، ومن قبل الأم في الجد الحادي عشر أو الثاني عشر<sup>3</sup>

### • أسرتها :

ولدت السيدة عائشة – رضي الله عنه – في بيت مسلم كريم ، فقد كان والداها من السابقين في الإسلام ، لها من الإخوة خمسة : عبد الرحمن وهو أخوها الشقيق ولها من أبيها عبد الله ، ومحمد وأسماء وأم كلثوم وبها من أمها الطفيل بن عبد الله ابن حارث الازدي ، وترتيبها في أولاد أبي بكر الصديق الرابعة بعد عبد الله وأسماء وعبد الرحمن<sup>4</sup>.

١ – سورة الأحزاب . الآية ٦  
٢ – رسالة ماجستير: القواعد الأصولية المستنبطة من فقه السيدة عائشة – رضي الله عنها - . دعاء مازن عبد المعاضبي . ط ١ . دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع . القاهرة . ٢٠١١ . ص ١٧  
٣ – سيرة السيدة عائشة- رضي الله عنها - . العلامة السيد سليمان الندوي . حققه : محمد رحمه الله حافظ الندوي . ط ١ . دار القلم . دمشق . ١٤٦٤ هـ - ٢٠٠٣ م . ص ٣٨

## • زواجها :

تزوج النبي (صلى الله عليه وسلم) عائشة - رضي الله عنه - قبل الهجرة ، وهي ابنة ست سنوات ، ودخل بها في شوال بعد الهجرة ، وهي بنت تسع سنوات<sup>2</sup> . فقد روي عن هاشم ، عن أبيه قال : توفيت خديجة قبل مخرج النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى المدينة بثلاث سنين ، فلبث سنتين أو قريباً من ذلك ، ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين<sup>3</sup> . ثم انتقلت - رضي الله عنه - إلى البيت النبوي وهي مازالت صبية ، فاستقبلها سيد الخلق (صلى الله عليه وسلم) فآتم رعايتها وتوجيهها ، تقيم في بيت الوحي ملازمة للرسول (صلى الله عليه وسلم) وأخذت العلم والحكمة منه ، وهذا ما جعلها تحفظ الحديث وترويه عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حتى توفى وعمرها آنذاك ثماني عشر سنة<sup>4</sup> .

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : أريتك في المنام ثلاث ليال ، جاءني بك الملك في سرقة حرير ، يقول هذه امرأتك ، فاكشف عن وجهك ، فإذا أنت هي ، فأقول إن يك هذا من عند الله يمضيهِ<sup>4</sup> .

• **عصرها :** عاصرت السيدة عائشة - رضي الله عنها - ثلاثة عهود ، العهد النبوي وعهد الخلافة الراشدة وجزءاً من العهد الأموي .

فعاشرت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المدينة المنورة مشاركة له في الشراء والضراء ، فكانت مثال الزوجة الصالحة ، ولقد تعرضت - رضي الله عنها - إلى محنة عظيمة وهي حادثة الإفك ، التي أريد منها الطعن بطهارة البيت النبوي فكان ذلك سبب في تشريفها ، فقد أنزل الله في براءتها منه قرأنا يتلى قال عز وجل ( إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ )<sup>5</sup> .

وبعد وفاة الحبيب المصطفى (صلى الله عليه وسلم) عاصرت أم المؤمنين الخلافة الراشدة ، وكانت علاقتها بالخلفاء علاقة جيدة اقتصرتها فيها على نشر العلم والسنة النبوية الشريفة ،

1- القواعد الأصولية المستنبطة من فقه السيدة عائشة - رضي الله عنه - . مرجع سبق ذكره . ص ١٨  
2- عائشة أم المؤمنين موسوعة علمية عن حياتها وفضلها ومكانتها العلمية وعلاقتها بالبيت . علوي بن عبد القادر السقاف . ط ١ . الدرر السنوية . المملكة العربية السعودية . ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م . ص ٦٧  
3- البخاري . للإمام الحافظ الحجة أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم الجعفي البخاري ١٩٤ - ٢٥٦ هـ . ط جديدة . البشري . باكستان . ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦ م كتاب فضائل الصحابة . باب تزويج النبي (صلى الله عليه وسلم) عائشة - رضي الله عنها - وقدمه المدينة وبنائه بها . رقم الحديث ٤٨٩٤  
4- في معرفة الأصحاب . الإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي النمري ت ٤٦٣ هـ . ط ١ . دار الأعلام . الأردن . ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م . ص ٩١٩  
5- صحيح مسلم . فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - . رقم الحديث ٢٤٣٨  
6- سورة النور . الآية ١١ .

واستمرت سيرة أم المؤمنين في تعليم أمور الدين ولم تبخل بالنصح والإرشاد لأبنائها حتى توفيت في أواخر خلافة معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه -<sup>6</sup>.

### • وفاتها :

عاشت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، نصف قرن من الزمان تقريبا .

وقد توفيت - رضي الله عنها - وهي في السادسة وستين من عمرها ، توفيت سنة سبع وخمسين ، وقيل سنة ثمان خمسين هجرة ليلة الثلاثاء لسبع عشر ليلة خلت من رمضان ، وأمرت أن تدفن بالبقيع ليلا<sup>5</sup> ، فاجتمع الأنصار ، وحضروا ، فلم يُرَّ ليلة أكثر ناسا من عبدها<sup>2</sup>.

---

1 -أسد الغابة في معرفة الصحابة . للإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجذري المعروف بابن الأثير ت ٥٥٥ - ٦٣٠ . ط ١ . دار ابن حزم . بيروت لبنان . ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢ م . ص ١٥٥١  
2 - سير أعلام النبلاء . للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت ٦٧٣ - ٧٤٨ هـ . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ج ١ . ص ٢٠٩٠

## ➤ المبحث الثاني : مكانتها العلمية

لم تكن مكانتها العلمية وتفوقها العلمي أرفع وأسمى من عامة الناس فحسب ، بل لا نحسبها قصرت عن نشأ واحد من معاصريها بين الرجال والنساء على السواء في سرعة الفهم وقدرة التحصيل ، والذكاء المتوقد والبديهة والواعية ، باستثناء عدد من كبار الصحابة فقط ، ولا يقصر علمها على وعي الكلمات والعبارات<sup>6</sup> ، وكان أكابر الصحابة يسألونها عن الفرائض قال عطاء بن أبي رباح : كانت عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأيا في العامة<sup>2</sup>.

وتعد أم المؤمنين من الصحابة المجتهدين المكثرين من الفتوى ، فكانت محيطة بالكثير من العلوم والمعارف في عصرها .

وعرض مكانة السيدة عائشة - رضي الله عنها - العلمية سيكون في ثلاثة مطالب :  
أعرض النشأة العلمية التي بلورت الفكر والملكة الاجتهادية عندها ، وفي الثاني : أبين أفضل ما ورثت من بيت النبوة العلم والحكمة ، وفي الثالث : أعرض منهجها في الاجتهاد

---

1- سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - . مرجع سبق ذكره . ص ٢٢٧

2- أسد الغابة في معرفة الصحابة . مرجع سبق ذكره . ص ١٥٥١

## • نشأتها العلمية :

نشأت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في بيت عامر بالإيمان لأبوين مسلمين ، فقد قالت - رضي الله عنها - لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان بالدين<sup>7</sup> ، فوالدها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - أول من أسلم من الرجال ، وبإسلامه أسلمت زوجته أم رومان وابنتاه أسماء وعائشة - رضي الله عنهن - وبذلك تعد عائشة من أوائل المسلمات .

وقد أرسلها أبوها إلى البادية ، وعهد بها إلى من يقوم بترتيبها من عرب بني مخزوم ، فنشأت على الفصاحة والبلاغة والصفات العربية الأصيلة.

وكان للأسرة التي نشأت فيها عائشة - رضي الله عنها - مكانة كبيرة ، وذلك لمكانة أبي بكر - رضي الله عنه - قبل الإسلام وبعده ، فقد كان قبل الإسلام من أحد فضلاء قومه وساداتها ، وقد عهد إليه بتسوية الدم وأداء المغارم والديات ، وبعد الإسلام تحملت أسرة أبي بكر الكثير من المتاعب التي واجهت المسلمين في البداية، فها هو عائشها ينفق ماله في سبيل نشر الدعوة الإسلامية ومناصرة النبي (صلى الله عليه وسلم) بكل ما يملك ، وقصة هجرته مع النبي (صلى الله عليه وسلم) أكبر دليل على بذل أبي بكر لماله في سبيل الله.

فأم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - ولدت في بيت عامر بالإسلام ، فلم تعرف من أباطيل الشرك شيئاً ، مما أكسبها فكراً نقياً ، وقلبا طاهرا مكنها من أن تكون عالمة ذات شأن في عصرها ، كما إنها نشأت في بيت ذي مكانة اجتماعية كبيرة قبل الإسلام وبعده ، لمكانة أبي بكر الصديق ، فنالت عائشة - رضي الله عنها - مكانة كبيرة عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وصارت أحب زوجاته إليه ، لأنها ابنة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -<sup>2</sup>

1- صحيح البخاري . كتاب فضائل الصحابة . باب هجرة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه إلى المدينة . رقم الحديث ٣٩٠٥  
2- ماجيستير في الدراسات الإسلامية : عائشة وتوثيقها للسنة . جيهان رفعت فوزي . ط ١ . مكتبة الجانجي . القاهرة . ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م . ص ١٧

## • في علمها وفضلها :

- **علمها** : لقد نهلت عائشة من علمه (صلى الله عليه وسلم)، وعلت إلى أن أصبحت عالمة فقهية يرجع إليها الصحابة في حل ما يشكل عليهم من المسائل العويصة ، وخاصة تلك المتعلقة بالأمور الزوجية ، قال الزهري : لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي<sup>8</sup> (صلى الله عليه وسلم) وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل<sup>1</sup>.

لقد استثمرت عائشة - رضي الله عنها - السنوات التسع التي قضتها مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في النهل من علمه وحكمته ، يحرصها على ذلك لسانٌ سؤولٌ ، لا يتوانى عن الإستفهام من النبي (صلى الله عليه وسلم) ، كلما عرضت لها مسألة تحتاج إلى بيان ، فكانت من المكثرين رواية عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وهم : أبو هريرة . وعبد الله بن عمر . وانس بن مالك . وعائشة . وعبد الله بن عباس . وجابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري - رضي الله عنهم أجمعين -

سَبَعُ مِنَ الصَّحْبِ فَوْقَ الْأَلْفِ قَدْ نَقَلُوا

مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ الْمُخْتَارِ خَيْرِ مُضَرِّ

أَبُو هُرَيْرَةَ سَعْدُ جَابِرٌ أَنَسُ

صِدِّيقَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا ابْنُ عُمَرَ

وقد تركت لنا عائشة - رضي الله عنها - تراثا علميا ضخما ، اختصر مسائل العلم لمن بعدها من العلماء ، ووفرت الكثير من الاجتهادات العلمية ، وذلك من خلال مسلكها في التعلم من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بكثرة سؤالها<sup>2</sup>.

1- الإستيعاب في معرفة الأصحاب . مرجع سبق ذكره . ص ٩٢٠.

2- عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - سيرتها كبرنامج تربوي تطبيقي للفتاة المعاصرة خطوة بخطوة من ولادتها وفاتها. إبراهيم بن عبد الله بن صلح الدويش . ط ١ . دار الميمان للنشر والتوزيع . الرياض . ص ١٦٧ .

ولم يقتصر علم عائشة على علم بعينه ، بل أمت بعلم كثيرة :

- علمها بالقرآن وعلومه :

تُعَدُّ أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - من كبار مفسري عصرها ، ساعدها على ذلك سماعها للقرآن الكريم منذ نعومة أظافرها ، قالت - رضي الله عنها - : لقد أنزل على محمد (صلى الله عليه وسلم) بمكة واني لجارية ألعبُ ( بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدَهَى وَأَمْرٌ)<sup>9</sup>

وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده<sup>2</sup>.

وزواجها وعيشها في كنف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جعلها تظفر بحضور نزول الكثير من القرآن الكريم ، إذ عاشت تسع سنوات في مهبط الوحي ، ولم يكن ينزل الوحي على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو في لحاف امرأة من نسائه غيرها<sup>3</sup>

وقد نزلت آيات كثيرة بسببها ، مثل آيات الإفك ، والتيمم ، ورأت كيف ينزل عليه جبريل عليه السلام الوحي ، حتى إنها وصفت حال النبي (صلى الله عليه وسلم) حين نزوله ، فقالت : لقد رأيتَه ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد ، فيفصم عنه وإن جبينه ليتصدَّ عرفاً<sup>4</sup>.

ولم تكن عائشة - رضي الله عنها - تكتفي بمجرد الحفظ ، وإنما كان إذا غمض عليها شيء لا تتردد في طرحه على الرسول (صلى الله عليه وسلم) لتتعرف على معاني الآيات القرآنية ، ومراد الله عز وجل منها ، فقد قالت - رضي الله عنها - : سألت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن هذه الآية ( وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ)<sup>5</sup> قالت عائشة : أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون ؟ قال : لا بنت الصديق ، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون ، وهم يخافون أن لا تقبل منهم ( أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ)<sup>6 7 8</sup>

وهذا ما جعل عائشة - رضي الله عنها - على معرفة تامة بالقرآن الكريم ، وأسباب نزوله ، و موضوعاته وقضاياها ، مما جعلها تقيم تفسيرها للقرآن الكريم على منهج تفسيري له أصوله الخاصة التي يعتمد عليها ، ويبرز فكرها وثقافتها<sup>9</sup>.

١- القمر . الآية ٤٦ .

٢- صحيح البخاري . كتاب فضائل القرآن . باب تأليف القرآن . رقم الحديث ٤٩٩٣

٣-فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري . للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ . المكتبة السلفية . ج ٧ . فضائل الصحابة . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - ج٧ . رقم ٣٧٧٥

٤- البخاري . كتاب بدء الوحي . باب كيف كان بدء الوحي إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) . رقم ٢

٥-سورة المؤمنون . الآية ٦٠

٦-سورة المؤمنون . الآية ٦١

٧-الجامع الكبير . الإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي . حققه : باشر عواد ومعروف . ط ١ . ط ٢

دار الغرب الاسلامي . بيروت . ١٩٩٦ - ١٩٩٨ . مجلد ٥ . أبواب تفسير القرآن . من سور المؤمنون . رقم الحديث ٣١٧٥

٨-عائشة أم المؤمنين موسوعة علمية عن حياتها وفضلها ومكانتها العلمية وعلاقتها بالبيت . مرجع سبق ذكره . ص ١٩٢

٩- السيدة عائشة وتوثيقها للسنة . مرجع سبق ذكره . ص 48.

## - علمها بالسنة النبوية :

قامت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - بدور كبير في رواية السنة النبوية وفي توثيقها ، وتعتبر رائدة في هذا المجال ، لقربها من النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فقد كانت الزوجة الشديدة اللصوق به ، تسمع منه ما لا يسمعه غيره ، وترى من أحواله ما لا يراه غيره ، وتفهم عنه ، وتسأله عما يغمض عليها ، ولذلك جاءت روايتها للسنة النبوية المطهرة متميزة ، لإتيانها على السماع والقرب من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ونشأتها وترعرعها في بيت النبوة ، وتحت توجيهه (صلى الله عليه وسلم)<sup>10</sup> .

بلغت مروياتها عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ٢٢١٠ حديثاً منها متفق عليها عند الشيخين ، وانفرد البخاري ب ٥٤ حديثاً ومسلم ب ٦٩ حديثاً ، والباقي في الصحاح والسنن والمعجم ، والمسانيد ، وعددها ابن حزم في المرتبة الرابعة من بين الصحابة المكثرين للرواية<sup>2</sup>

وذكرها السيوطي من السبعة المكثرين في الرواية فقال :

وَالْمُكْتَبُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ عُمَرُ  
وَ أَنَسٌ وَ الْبُحْرُ كَالْخُدْرِيِّ وَ جَابِرٌ وَ زَوْجَةُ النَّبِيِّ<sup>3</sup>

فقوله : زوجة النبي يقصد به عائشة - رضي الله عنها -

قال الحاكم أبو عبد الله : فحمل عنها ربع الشريعة<sup>4</sup>

١-رسالة ماجستير السيدة عائشة وتوثيقها للسنة سبق ذكره . ص ٤٨

٢-المرجع السابق . ص ٣٠٤ . بتصريف

٣-مرويات أم المؤمنين عائشة في التفسير . سعود بن عبد الله الفهيسان . ط ١ . مكتبة التوبة . الرياض . ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م . ص ٩

٤-ألفية السيوطي في علم الحديث . ص ١٠٨

## - علمها بالفقه والفتوى :

تعد عائشة - رضي الله عنها - بحق أفتقه النساء الأمة وأعلمهن ، بل أفتقه وأعلم من كثير من الصحابة ، قال عطاء رحمه الله : كانت عائشة ، أفتقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأيا في العامة<sup>11</sup> .

فأبو سلمة بن عبد الرحمن يتحدث عن أم المؤمنين قائلا : ما رأيت أحدا أعلم بسنن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ولا أفتقه في رأي إن احتج إليه ، ولا أعلم بأية فيما نزلت ، ولا فريضة من عائشة<sup>2</sup> .

وقال مسروق قد سئل عن عائشة : هل تحسن الفرائض ؟ ، فقال : اي والذي نفسي بيده ، ما رأيت مشيخة أصحاب محمد (صلى الله عليه وسلم) ، يسألونها عن الفرائض<sup>3</sup>

مما يؤكد علمها بشأن الفتوى والفقه أن أكابر الصحابة كان إذا أشكل عليهم الأمر في الدين استفتوها ، فيجدون علمه عندها ، قال أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - : ما أشكل علينا أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علما<sup>4</sup>

وعن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه : قال : كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر و عثمان وهلمَّ جرًا ، وإلى أن ماتت يرحمها الله ، وكنت ملازما لها مع برّها بي<sup>5</sup>

---

١ -المستدرک علی الصحیحین . للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥ هـ . تحقيق ودراسة : مركز البحوث وتقنية المعلومات . ط ١ . دار التأسيس . القاهرة . ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م . رقم الحديث ٦٩١٧  
٢ -الطبقات الكبرى . محمد بن سعد بن منيع الزهري ت ٢٣٠ هـ . تحقيق : د علي محمد عمر . مكتبة الخانجي . القاهرة . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م . الجزء الثاني في مغازي رسول الله (ﷺ) . ص ٣٢٣  
٣ - الحاكم في المستدرک . رقم الحديث ٦٩٠٥  
٤ - رواه الترمذي . أبواب المناقب . من فضل عائشة - رضي الله عنها - . رقم الحديث ٣٨٨٣  
٥ - الطبقات الكبرى . مرجع سبق ذكره . ص ٣٢٣

## - علمها بالطب والتداوي :

لم تقتصر عائشة - رضي الله عنها - على علوم الدين فقط ، إنما كانت على اطلاع واسع على علوم أخرى كعلم الطب والأنساب والشعر ، حتى كان عروة بن الزبير يمتلكه العجب من إحاطة السيدة بكل هذه العلوم ، فيقول لها متعجبا : إني لأتفكر في أمرك فأعجب : أجدك في أفقه الناس ، فقلت ما يمنعها ؟ زوجة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) و ابنة أبي بكر ، واجدك عالمة بأيام العرب وأنسابها وأشعارها ، فقلت : وما يمنعها وأبوها علامة قريش ؟ ولكن إنما أعجب أن وجدتك عالمة بالطب فمن أين ؟ فأخذت بيدي وقالت : يا عرّية ، إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كثرت اسقامه فكان أطباء العرب والعجم يبعثون له ، فتعلمت ذلك<sup>12</sup> .

وهذا يدل على أن السيدة لم تعتمد في تعلمها الطب على تعليم طبيب أو تدريب مدرب ، إنما اعتمدت على ذكاءها وقوة ملاحظتها<sup>2</sup> .

وذكر أبو عمر بن عبد البر رحمه الله : أنها كانت وحيدة عصرها في ثلاثة علوم : علم الفقه وعلم الطب وعلم الشعر<sup>3</sup> .

١ - الإجابة . مرجع سبق ذكره . ص ٣٥

٢ - السيدة عائشة أم المؤمنين عالمة نساء الإسلام . عبد الحميد محمود طهماز . ط ٥ . دار القلم . دمشق . ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م . ص ٢٠٢

٣ - الإجابة . مرجع سبق ذكره . ص ٣٤

## - فضلها :

أما عن فضلها - رضي الله عنها - فلو كتب فيه المطولات ما بلغت معشاره ، كيف وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء مفصل الثريد على سائر الطعام<sup>13</sup> .  
ومن فضائلها - رضي الله عنها -

- نزول براءتها من السماء في قصة حادث الافك
- نزول جبريل عليه السلام بصورتها من السماء في خرقة من حرير خضراء إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : هذه زوجتك في الدنيا والآخرة<sup>2</sup>
- لم ينزل الوحي على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهي في لحاف امرأة من نسائه غيرها<sup>3</sup>
- تزوجها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بكرا ، ولم يتزوج بكرا غيرها
- كانت أحب أزواج النبي (صلى الله عليه وسلم)، عن عثمان قال : أخبرني عمرو بن العاص أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة ، قلت : من الرجال قال : أبوها<sup>4</sup>
- كان الناس يتصدقون في هداياهم لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم عائشة لعلمهم بمسرتة بذلك
- وفاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في يومها ، فقد روي عن هشام عن أبيه أنه قال : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه ، ويقول : أين أنا غداً؟ أين أنا غداً؟ حرسا على بيت عائشة ، قالت : فلما كان يومي سكن<sup>5</sup>

---

١ - صحيح البخاري . كتاب فضائل الصحابة . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - . رقم الحديث ٣٧٦٩  
٢ - سير أعلام النبلاء . مرجع سبق ذكره . ص ٢٠٧٩  
٣ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري . الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد . ط ١ . دار الرسالة العالمية . دمشق . ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م . ج ٧ . ص ٢٠٦ . كتاب فضائل الصحابة . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - رقم الحديث ٣٧٧٥  
٤ - صحيح مسلم . للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري . تحقيق : أبو الفضل الدماطي فضائل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - . باب من فضائل أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - . رقم الحديث ٢٣٨٤  
٥ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري . كتاب فضائل الصحابة . باب فضل عائشة - رضي الله عنها - . رقم الحديث ٣٧٧٤

## - منهجها في الإجتهد :

لا شك أن منهج أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في الإجتهد منهج قوي فقد كانت تأخذ أولاً من الكتاب ، ثم من سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) ، ثم تجتهد بعد ذلك ، وإذا لم يكن لها علم بالحكم أحالت على غيرها ، وأحياناً تحيل على غيرها للتأكد من الحكم فدليل أخذها الأحكام من القرآن :

ما روى عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة قال : صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء ، إذا هو بركب تحت أصل سمرّة ، فقال : اذهب فانظر من هؤلاء الركب ، قال : فنظرت فإذا صهيب ، فأخبرته ، فقال : ادعه لي ، فرجعت إلى صهيب فقلت : ارتحل فالحق أمير المؤمنين ، فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول : وأخاه! واصحابه! فقال له عمر: يا صهيب ، أتبكي عليّ؟ وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه .

قال إن عباس لما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة ، فقالت : يرحم الله عمر ! والله ما حدث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، لكن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه<sup>14</sup> وقالت حسبكم القرآن ( وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى )<sup>2</sup> .

١ - صحيح البخاري . كتاب الجنائز . باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه . رقم الحديث ١٦٨٧  
٢ - سورة الأنعام . الآية ١٦٨

أما السنة فقد كانت تقدمها على كل ما سواها ما عدا القرآن ، ودليل ذلك ما يلي:

- كانت - رضي الله عنها - تتورّع عن الكلام بغير علم ، فعن شريح بن هاني قال : أتيت عائشة - رضي الله عنها - أسألها عن المسح على الخفين ؟ فقالت : عليك بإبن أبي طالب فسله ، فإنه كان يسافر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فسألناه : فقال جعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر و يوماً وليلة للمقيم<sup>15</sup>
- تقول عائشة - رضي الله عنها - إن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية ، ثم أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بصيامه حتى فرض رمضان ، وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): من شاء فليصمه ومن شاء أفطر<sup>2</sup>

إلا أنه لم يصرح بالسبب الذي من أجله كانوا يصومونه في الجاهلية ، وعائشة - رضي الله عنها - هي بينت لما سبب هذا الصوم في الجاهلية فقالت : كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ، وكان يوماً تستر فيه الكعبة ، فلما فرض الله رمضان قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من شاء أن يصومه فليصمه ومن شاء أن يتركه فليتركه<sup>3</sup>

---

١ - صحيح مسلم . كتاب الطهارة . باب التوقيت في المسح على الخفين . رقم الحديث ٢٧٦  
٢ - صحيح البخاري . كتاب الصوم . باب وجوب صوم رمضان . رقم الحديث ١٨٩٣  
٣ - صحيح البخاري . كتاب المناسك . باب قول الله تعالى ( جعل الله الكعبة البيت الحرام ) . رقم الحديث ١٨٩٢

## الفصل الثاني

مقاصد الشريعة الإسلامية ( تعريفها أهميتها أقسامها )

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : مفهوم مقاصد الشريعة

المبحث الثاني : طرق إثبات مقاصد الشريعة وأهميتها وأقسامها

## تمهيد

إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي شرعت الأحكام من أجلها ، لم تأتي بتكاليف تخالف مصالح البشر وتعارضها ، وإنما وضعها الشارع لتلبية مصالح العباد ، وقد أهتم علماء الفقه والأصول اهتماما كبيرا بصيانة القواعد المقاصدية ، وتعددت الكتب في ذلك تعددا كبيرا ، وألّفوا في ذلك عددا كبيرا من الكتب ، كالإمام الشاطبي من كتابه الموافقات في علم أصول الفقه ، ثم جاء الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور بعد ذلك ، وله تأليف عظيم في هذا العلم، وفي هذا الفصل سأذكر تعريف القاعدة لغة واصطلاحاً، ثم أعرف بالقاعدة المقاصدية ، واضبط المقارنات بين المفاهيم ( المقاصد و أصول الفقه والمصالح والحكم والأسباب والعلل ) وبعد ذلك إثبات مقاصد الشريعة وأهمية معرفتها ، وفي الأخير أذكر الأقسام.

➤ **المبحث الأول : مفهوم مقاصد الشريعة**  
■ **المطلب الأول : تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً**

- **لغة:** الْقَصْدُ : استقامة الطريق ، مشتق من الفعل : قَصَدَ يَقْصِدُ قَصْدًا ، فهو قاصد ، وقوله تعالى ﴿ وَاعْبُدْ اللَّهَ عَلَىٰ سَبِيلِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ مِشْقَاكُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيكُمْ وَمِنْ تَحْتِهَا الْأَرْضُ وَاللَّهُ يَخْتَارُ ۚ ﴾ [سورة البقرة: 128] أي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحج والبراهين والواضحة<sup>2</sup>.

القصد أيضا : اتيان الشيء ، تقول قَصَدْتُهُ ، وَقَصَدْتُ لَهُ ، وَقَصَدْتُ إِلَيْهِ بِمَعْنَى ، وَقَصَدُهُ : نحوته نحوه<sup>3</sup>.

ومن المعاني أيضا العدل ، ومنه قول الشاعر :

عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِيَّ يَوْمًا إِذَا قُضِيَ قَضِيَّتُهُ أَنْ لَا يَجُورُ وَ يَقْصِدُ

- **اصطلاحاً :** فإن السابقين من الأصوليين والفقهاء إذا استعملوا هذا اللفظ ، لم يحددوا له معنى ، بحيث يتميز به عن الألفاظ ذات الصلة ، أو الغريبة من معانيه ، وظهر من خلال استعمالهم لهذا اللفظ في الكثير الغالب ، أن المراد به عين المعنى اللغوي ، ومن ذلك مثلا قاعدة : الأمور بمقاصدها حيث يراد بالمقاصد هنا : ما يتغياها المكلف ويضمه في نيته ، ويسير نحوه في عمله ، كذلك ما قاله الامام الغزالي : مقصود الشارع من الخلق خمسة : هو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم .

وما قال الإمام الأمدي : إن المقصود من شرع الحكم : إنا جلب مصلحة أو دفع مضرة أو مجموع الأمرين ، وظاهر من هذه الإستعمالات جميعها أنها ليست تحديدا للمعنى الاصطلاحي المقاصد ، وانما هي بيان لوجود المصالح التي تحققها الأحكام وتقيمها.

يعرف الشيخ الطاهر ابن عاشور المقاصد : المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع ، أو معظمها ، بحيث لا تختص ملاحظتها ، بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة ، فيدخل في هذه أوصاف الشريعة وغايتها العامة ، التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ، ويدخل في هذه أيضا ، معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام ، ولكنها في أنواع كثيرة منها<sup>4</sup>.

١ - لسان العرب . مرجع سبق ذكره . مادة قصد . ص ٣٦٤٢

٢ - سورة النحل . الآية ٩

٣ - تاج العروس من جواهر القاموس . مرجع سبق ذكره . مادة قصد . ص ٥٢٤

٤ - قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي . عبد الرحمن ابراهيم الكيلاني . ط ١ . دار الفكر . دمشق . ١٤٦١ هـ - ٢٠٠٠ م . ص ٤٥

إن المقاصد الشرعية هي جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية ، كمصلحة الصوم والتي هي بلوغ التقوى ، ومصلحة الجهاد والتي هي رد العدوان والذي عن الأمة ، ومصلحة الزواج والتي هي غض البصر وتحصين الفرج وإنجاب الذرية واعداد الكون .

ومن هنا نستنتج أن القاعدة المقاصدية ، حيث عرفها يوسف العالم بأنها : هي المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وأخراتهم ، سواء أكان تحصيلها عن طريق جلب المنافع ، أو عن طريق دفع المضار<sup>2</sup> .

قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ<sup>1</sup>﴾

وكثير من الآيات والأحاديث تأتي ناصة على مقصد الشريعة كقوله تعالى ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُزْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ<sup>4</sup>﴾ .

وقوله ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ<sup>5</sup>﴾ .

---

١ - علم المقاصد الشرعية . نور الدين بن مختار الخادمي . ط ١ . مكتبة العبيكة . الرياض . ١٤٢١ هـ . ص ١٧  
٢ - المقاصد العامة للشريعة الإسلامية . يوسف حامد العالم . ط ٢ . دار العالمية للكتاب الإسلامي . الولايات المتحدة الأمريكية .  
١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م . ص ٧٩  
٣ - سورة النحل . الآية ٣٦  
٤ - سورة الأنفال . الآية ٦٠  
٥ - سورة الحشر . الآية ٧

■ **المطلب الثاني :** مقارنات تضبط حدود المفاهيم

- **الفرع الأول :** بين المقاصد و أصول الفقه

المقاصد وأصول الفقه علما متلازمان :

يوفر الأول المعنى والمنطق

ويوفر الثاني الآلية وأداة الاستنباط

وهما متكاملان إلى حد كبير :

توفر الأصول للمقاصدي صرامة التقسيم ودقة الإجراءات في النظر والعمل

وتوفر المقاصد لأصولي سعة الأفق وعمق النظر في النص والواقع معا

والأصول من غير مقاصد توقع في سطحية وشيء من الإغراق في اللفظية والظاهرية ، كما أن المقاصد من غير أصول تضيع ملامح الدين وأكاد تذهب ببهاء النص وتميزه<sup>1</sup>

وقد سلك الامام الشاطبي في كتابه الموافقات ، من حيث جعل مقاصد الشريعة جزءا من علم أصول الفقه وقسما منه ، وخصص في بيانه في الجزء الثاني من كتابه ، قال في مسيلة التعليل على أن "وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معا"<sup>2</sup>، فالشرائع هي الأحكام المستنبطة من الأدلة بطريقة الإجتهد التي هي من مباحث أصول الفقه وربطها الشاطبي بالمصلحة التي هي من قصد الشارع في وضعها .

وفي مسألة أحكام التكليفي ، قال الشاطبي أن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق ، وهذا المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام ، ضرورة وحاجية وتحسينية<sup>3</sup> .

---

١- علم مقاصد الشريعة مفاهيمه وآليات عمله . ط ١ . دار التجديد . ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م . ص ٩٥  
٢ - نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي . أحمد الريسوني . ط ٤ . المعهد العالمي للفكر الإسلامي . ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م . ص ١٤٥  
٣ - المرجع السابق . ص ١٤٥

حيث أشار الشاطبي إلى النفس في تأصيل المقاصد الثلاثة وبيان أصول الشريعة بالنسبة لهذه المقاصد تعتبر جزئية لقوة هذه المقاصد وشمولها واستعلائها وهيمنها<sup>1</sup> .

وكما شرح الريسوني عم نظرية المقاصد عند الشاطبي ، عندما يتكلم عن الأحكام الوضعي ، يربط الشاطبي بين الشروط التي لا بد التوفير بها إلى قصد الشارع ، وايضا في مسألة الإجتهد ، قال " فهم مقاصد الشريعة على كمالها " يربط الشاطبي بمقاصد الشريعة ، من حيث قال أن معرفة المقاصد من شروط المجتهد ، وقال الريسوني أن الشاطبي مسبوق باشتراط العلم بالمقاصد الشريعة في الإجتهد<sup>2</sup> .

---

١ - علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه . عبد الله بن بيه . مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي . ص ٢٦

٢ - نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي . مرجع سبق ذكره . ص ٣٥٣

## - الفرع الثاني : بين المقاصد والمصالح

تظهر علاقة المقاصد بالمصالح المرسلة في الأمور التالية :

إن جلب المصالح يمثل حفظ ورعاية مقاصد الشريعة من جانب الوجود ، فالمصالح ضرورية ولا بد منها حتى تتحصل مقاصد الشريعة ، فإيجاد المقاصد وتثبيتها ورعايتها والغاية بها لا يتم إلا بحصول المصالح والمنافع ، وكثيرا ما أشار ابن تيمية إلى أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وان الشريعة بمثابة النور والحياة للناس ، بل هي أهم من الطعام والشراب للبدن ، والشريعة لم تهمل مصلحة قط<sup>1</sup>، ولشدة تعلق المقاصد بالمصالح والترابط بينهما ، قد عبر عن المقاصد بمطلق المصلحة ، سواء أكانت هذه المصلحة جلبا لمنفعة أو درءا لمفسدة ، أم كانت مصلحة جامعة لمنافع شتى ، أو كانت تخص منفعة معينة أو بعض المنافع القليلة والمحصورة ، جاء عند ابن القيم : فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي عدل كلها ، ورحمة كلها ، ومصالح كلها ، وحكمة كلها<sup>2</sup>.

كما يشترط في المجتهد أن يكون ملما بمقاصد الشريعة ، فكذلك يشترط فيمن ينظر في المصالح ويزينها ، ويعتمد عليه في اعتبارها ، أن يكون من ذوي الإختصاص الذين اصطبغوا بهذه الشريعة ، ونهلوا من معنيها الصافي ، وهذا هو ما يختص به العلماء بالدين ، وهو حقيقة العمل بما جاءت به الرسل .

جلب المصالح الحقيقية الموافقة لروح الشريعة يمثل جانب مهما في إبراز محاسن الشريعة وجمالها و سر خلودها ، وفي المقابل فإن إهمال المصالح الحقيقية المضبوطة بضابط الشرع فيه هدر لهذه المقاصد وخرم لها ومناقضة لمطلوب الشارع ومراده ، مما قد يجلب العنت والمشقة ، ويظهر الشريعة بمظهر تبدو فيه غير ملائمة وملبية لحاجات المكلفين ومصالحهم<sup>3</sup>.

١ - مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . يوسف أحمد محمد البدوي . أصل هذا الكتاب أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله من جامع الأردنية كلية الشريعة . دار النفائس . الأردن . ١٩٩٥ . ص ٣٥٧  
٢ - الإجتهدالمقاصديحجتيه وضوابطه مجالاته . نور الدين بن مختار الخادمي . ط ١ . وزارة الأوقاف والشؤون الدينية . الدوحة . ١٤١٩ هـ . ج ١ . ص ٤٨  
٣- مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . مرجع سبق ذكره . ٣٥٨

## - الفرع الثالث : بين المقاصد والحكم والعلل والأسباب

نبدأ المقارنات بتعريف موجز للعناصر الأربعة :

المقاصد : بالاعتبار الأول للكلمة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها ، أما المقاصد كعلم فهي الغايات الملحوظة للشارع و كيفية اعتبارها والاستدلال بها<sup>1</sup>.

العلة : وصف مناسب ظاهر منضبط ناط الشارع به الحكم كجعله الإلتلاف على لضمان المتلف ، والجريمة على للعقوبة عليها والعقد على لترتب آثاره عليه<sup>2</sup>.

السبب : وصف ظاهر منضبط ناط الشارع به الحكم ، مناسباً كان – كأمثلة العلة السابقة – أو غير مناسب كجعل الدلوك سبب لوجوب الصلاة ، وشهود رمضان سبب لوجوب صومه ، فهو أعم من العلة<sup>3</sup>.

الحكمة : ما يترتب على ربط الحكم بعلة أو سببه ، من جلب مصلحة أو دفع مضرة ، والعلماء متفقون على أن الأحكام تناط بعلمها أو أسبابها ، وتدور معها وجوداً وعدمها وان تخلفت الحكمة

فثبتت رخصة الفطر للمسافر في رمضان منوط بسفره وإن لم يشعر بشيء من التعب ، كسفر المترفين<sup>4</sup>.

---

١- علم مقاصد الشريعة مفاهيمه وآليات عمله . مرجع سبق ذكره . ص ١١٧  
٢ . ٣ . ٤ - أصول التشريع الإسلامي . علي حسب الله . ط ٥ . دار المعارف . مصر . ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م . ص ١٥٣

## ❖ بين المقاصد والحكم والعلل :

من خلال ما سبق ذكر التعريفات لمعنى العلة والحكمة ، يمكن القول بأن الحكمة تترادف مع المقصد ، أي أن الحكمة تعبير عن المقصد ، إذ يستعمل الواحد منهما ليبدل على الآخر ، فيقال : إن حكمة تحريم الخمر هي حفظ العقل والمال ، بمعنى أن مقصد تحريم الخمر هو حفظ العقل والمال ، أو يقال مقاصد الأحكام تحقيق مصلحة الدارين ، أي أن حكم الأحكام تحقق مصلحة الدنيا والآخرة ، وهذا التوافق في المعنى بين الكلمتين ( الحكمة والمقصد ) إنما يصح إذا فسرنا الحكمة بالأثر المترتب على الحكم ، أي بالمصلحة المجلوبة أو المفسدة المدفوعة إثر تطبيق الحكم .

وإطلاق عبارة الحكمة على المقصد يشمل المقصد الجزئي التفصيلي ، ويشمل المقصد الكلي الإجمالي ، كأن يقال حكمة صوم رمضان بلوغ التقوى ، وحكمة تحريم الزنى حفظ النسب والعرض

أما صلة المقاصد بالعلة فيمكن بيانها بالقول :

إن العلة هي طريق الحكم ، والحكم هو طريق المقصد ، فتكون العلة طريق المقصد ، تحصيلاً أو تعطيلاً فالإسكار طريق لتحريم الخمر ، وهذا التحريم طريق لمقصد حفظ العقل والمال والأسرة ، فيكون الإسكار طريق لتعطيل مقصد حفظ العقل والمال والأسرة ، ويكون التحريم طريقاً لتحصيل هذا المقصد<sup>1</sup>.

يمكننا القول بأن العلة هي طريق المقصد وليست هي المقصد نفسه .

---

١ - المقاصد الشرعية وصلتها بالأدلة الشرعية وبعض المصطلحات الأصولية . نور الدين بن مختار الخادمي . ط ١ . دار إشبيلية . الرياض . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م . ص ٧٠

## ❖ بين المقاصد والسبب :

إن الله تعالى ربط الأسباب بمسبباتها شرعا وقدرا فجعل قصد المعاصي والمفاسد سببا لدخول النار ، وعمل الصالحات سببا لدخول الجنة ، وهذه الأسباب ومآلها من تأثير وقوة هي طوع مشيئته وإرادته ، وتجري تحت حكمه وسلطانه ، فشرع أمورا سميت أسباب تعرف عند وجودها المقصد من أحكام الشرع من إثبات أو نفي ، ومن أمثلة ذلك :

السبب في وجوب الزكاة : أنه إذا وجد النصاب الذي هو سبب وجوب الزكاة ، والحوار الذي هو شرطه ، فقد أوجب هذا أداء الزكاة ، وإن وجد الدين الذي هو سبب مانع من وجوبها ، لم توجب الزكاة .

السبب في قطع اليد السرقة : قوله تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا ۖ وَالسَّبَبُ فِي جلد الزنا: قوله تعالى ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۚ 2﴾ .

أما تؤدي الأسباب في تلك الأمثلة بشرع الشارع وإيجابه لها ، فالزنا مثلا لا يوجب الرجوع لذاته وعينه ، وإنما نصبه الشارع للوجوب في حقه بخلاف العلل العقلية .

وقد تشمل الأسباب الأوصاف المناسبة للحكم كملك المصاب لوجوب الزكاة ، والأوصاف غير المناسبة للحكم ، كوجوب التيمم بالتراب عند فقد الماء ، فالأسباب هي التي أضاف إليها الأحكام تدور معها وجوبا ونفيا فإذا إنعدم السبب إنعدم معه وجوب المسبب ، بمعنى : أن الشارع هو الذي يجعل الأسباب ترتبط بها الأحكام وبناءً على ذلك يكون الحكم ، كاختلاط الأنساب فإنه سبب جعل وصف الزنا سبب وجوب الجلد ، وكضياع المال الموجب لجعل وصف السرقة سبب القطع<sup>3</sup> .

١ - سورة المائدة . الآية ٣٨

٢ - سورة النور . الآية ٢

٣ - رساله ماجستير : مقاصد الشريعة الإسلامية بين الأصالة والتطبيق . عفاف أحمد خوجلي محمد . ط ١ . السودان . ١٤٤٢ هـ -

٢٠١٢ م . ص ١١٩

➤ **المبحث الثاني : طرق إثبات مقاصد الشريعة و أهميتها**  
▪ **المطلب الأول : طرق إثبات مقاصد الشريعة**

- **الطريق الأول :** وهو أعظمها ، استقراء الشريعة في تصرفاتها ، وهو على نوعين :

**النوع ١ :** أعظمها استقراء الأحكام المعروفة عللها ، الأئـل إلى استقراء تلك العـلل المثبتة بطرق مسالك العلة ، فإن استقراء العـلل حصول العلم بمقاصد الشريعة بسهولة<sup>1</sup> ، ومثال الأمر والنهي : أمره تعالى بالصلاة والزكاة والحج وإقامة العدل والإحسان والشورى ... ونهيه عن الفواحش والمعاصي والمحرمات ، وكل تلك الأوامر معللة بحكم ومقاصد جلب الخير والنفع للإنسان ، ودفع الشر والضرر عنه .

فيهم من الأمر الشرعي أن مقصود الشارع ومراده يتمثل في القيام بالأمر به ، وكذلك يفهم من النهي الشرعي أن المقصود منه هو تجنب المنهي عنه وتركه والإبتعاد عنه ، فالأمر والنهي هما الطريق الأول لمعرفة المقاصد الشرعية وإثباتها وتقريرها<sup>2</sup>

**النوع ٢ :** استقراء أدلة أحكام اشتركت في علة بحيث يحصل لنا اليقين بأن تلك العلة مقصد مراد للشارع<sup>3</sup> ، ومثاله : النهي عن بيع الطعام قبل قبضه ، علته طلب رواج الطعام في الأسواق والنهي عن بيع الطعام بالطعام نسيئة إذ حمل على إطلاقه عند جمهور علته أن لا يبقى الطعام في الذمة فيفوت رواجه ، من احكتر طعاما فهو خاطئ .

ومن المعلوم أن النهي عن الاحتكار في الطعام الوارد في قوله (ﷺ)، علته إقلال الطعام من الأسواق ، فهذا الإستقراء يحصل العلم بأن رواج الطعام وتيسير تناوله مقصد من مقاصد الشريعة<sup>4</sup> .

١- مقاصد الشريعة الإسلامية . محمد الطاهر ابن عاشور . دار الكتاب اللبناني . بيروت . ٢٠١١ م . ص ٢٦  
٢- علم مقاصد الشريعة . نور الدين بن مختار الخادمي . مرجع سبق ذكره . ص ٦٨  
٣-٤- مقاصد الشريعة الإسلامية . مرجع سبق ذكره . ص ٢٨

- **الطريق الثاني** : أدلة القرآن الواضحة الدلالة التي يضعف احتمال أن يكون المراد منها غير ما هو ظاهرها بحسب الإستعمال العربي ، بحيث لا يشكُّ في المراد منها إلا من شاء أن يدخل على نفسه شكا لا يعتد به<sup>1</sup>.

- **الطريق الثالث** : من الطرق التي نتعرف بها على مقاصد الشارع ، الإهتمام بالصحابة - رضوان الله عليهم - ، والإقتداء بهم في فهم الأحكام من الكتاب والسنة ، وتطبيقها على الوقائع ، وذلك لما توفر فيهم من صدق الايمان ، وفصاحة اللسان ، وأصول البيان ، ومعاصرتهم لنزول القرآن ، ومشاهدتهم لمن كلف ببيان القرآن، بأفعاله وأقواله وتقريراته<sup>2</sup>

---

١- مقاصد الشريعة الإسلامية . ابن عاشور . مرجع سبق ذكره . ص ٢٩  
٢- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية . يوسف العالم . مرجع سبق ذكره . ص ١١٩

## ➤ **المطلب الثاني : أهمية معرفة مقاصد الشريعة**

ليس كل مكلف بحاجة إلى معرفة مقاصد الشريعة ، لأن معرفة مقاصد الشريعة نوع دقيق من أنواع العلم ، فحق العامي ، أن يتلقى الشريعة بدون معرفة المقصد ، لأنه لا يحسن ضبطه ولا تنزيله ، ثم يتوسع للناس في تعريفهم المقاصد بمقدار ازدياد حظهم من العلوم الشرعية ، لئلا يضعوا ما يُلقنون من المقاصد في غير مواضعه ، فيعود بعكس المراد<sup>1</sup> . وهاذي ما ذهب إليه ابن عاشور بأن المسلم العامي لا حاجة به إلى معرفة المقاصد وان المجتهد هو المعني بذلك.

ومن جهة قد اعتبروا أن علم المقاصد حق لكل مسلم عادي أو فقيه ومجتهد ، ' فهذا الإدعاء في حق العامي من ابن عاشور لا يستقيم إلا إذا سوغ للعامي أن يتصرف في الشريعة بهواه ، وفي المقاصد بنظره القاصر ، وأعطى صلاحية الاجتهاد ، وهذا لا يقول به أحد ، فالقول بأحق العامي أن يتلقى الشريعة بدون معرفة المقصد لا يسلم على إطلاقه ، وابن تيمية كان أدق نظرا من ابن عاشور عندما قرر أن تفصيل القول في حكمة الله في خلقه وأمره يعجز عن معرفته البشر، وربما يكون ذلك ضارا بالبعض ممن ضعف عقله ودينه ، ونافعا للبعض الآخر<sup>2</sup>.

١- مقاصد الشريعة الإسلامية . ابن عاشور . مرجع سبق ذكره . ص ٢٤

٢- مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . مرجع سبق ذكره . ص ١٠٢

وتكمن أهمية المقاصد الشرعية بالنسبة للمسلم العادي بأمور عديدة نذكر منها :

ترسيخ العقيدة : إن في ذلك زيادة للإيمان بالله وترسيخا للعقيدة الإسلامية في قلبه ، لتكون عنده القناعة الكافية في دينه و شريعته ، ويسعى جاهدا للإلتزام بأحكامها ، وبحذر من مخالفتها

تحقيق العبودية : تحقيق العبودية لله سبحانه ، التي هي الغاية من خلق العباد ، قال سبحانه ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾<sup>1</sup> ، فكما أن الخلق عباد لله كونا وقدرًا ، لا بد أن يكونوا عباد لله شرعا ودينا<sup>2</sup> .

الأمر بمقاصدها : قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقا لقصده في التشريع ، والدليل على ذلك ظاهر من وضع الشريعة ، إذ قد مر أنها موضوعة لمصالح العباد على الإطلاق والعموم ، والمطلوب من المكلف أن يجري ذلك في أفعاله ، وإن لا يقصد خلاف ما قصد الشارع<sup>3</sup>.

أما الداعية فيجب أن يكشف للناس عن المقاصد والأهداف باستمرار ليتم الاقتناع بدين الله ، والترغيب في شريعته والتشويق إلى تكاليفه ، والدعوة إلى أحكامه ، لأن الطبيعة البشرية تحب ما ينفعها وتميل قلوبها وأحاسيسها إلى ما وضح طريقه وظهرت منافعه ، وإن مهمة الأنبياء والرسل كانت تهدف إلى تحقيق هذه المقاصد ، فإن بين لهم أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتجلب السكينة والطمأنينة للمسلم سارعا إلى تنفيذ قوله تعالى ﴿ إِنَّ فِي الصَّلَاةِ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾<sup>4</sup> ، وتظهر أهمية المقاصد بالنسبة للداعية في ترتيبه سلم الأولويات في الدعوة إلى الله سبحانه ، فيقدم الضروريات على الحاجيات والتحسينيات ، ويقدم الأصل على التابع ويقدم ما فيه مصلحة عامة على ما فيه مصلحة خاصة<sup>5</sup>.

والمرجع أن المسلم العادي أو العامي لا بد له من معرفة مقاصد الشارع جملة دون تفصيل ، وإلا كانت أعماله فلا تحقق الغاية المطلوبة ، فإن كان عاميا مقلدا فالأصل فيه أن يتلقى الشريعة بدون معرفة مقاصدها التي ترمي إليها تفصيلا ، لأن معرفة المقاصد نوع دقيق من أنواع العلم لا يخوض فيه إلا من بلغ درجة العلم و وهب قدرا من لطف الذهن ، واستقامة الفهم<sup>6</sup> ، فلا بد أن يعرف المكلف مقاصد الشارع ، بحيث تكون مقاصده تابعة لمقاصد الشارع ومحكومة بها<sup>7</sup>.

١- سورة الذاريات . الآية ٥٦

٢- مقاصد الشريعة عند ابن تيمية . مرجع سبق ذكره . ص ١٠٣

٣- الموافقات في أصول الشريعة . أبي إسحاق الشاطبي . ط ١ . دار الكتب العلمية . بيروت . ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م . ص ١٧

٤- سورة العنكبوت . الآية ٤٥

٥- مقاصد الشريعة الإسلامية عند ابن تيمية . مرجع سبق ذكره . ص ١٠٤

٦- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية . يوسف العالم . مرجع سبق ذكره . ص ١٠٧

٧- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية . المرجع السابق . ص ١٠٦

## ❖ أهمية المقاصد عند الفقيه المجتهد وحاجته إليها :

إن اشتراط علم المجتهد بمقاصد الشريعة ليس مجرد معرفة عادية ، إنما لا بد أن يكون ملكة لدي المجتهد يمكنه إدراك مقاصد الشريعة و استنباطها وتفجير ينابيعها وإخراج كنوزها من النصوص الشرعية ، لتكون أداة بناء وتقويم ، لا أداة هدم للأحكام الشرعية والمقاصد الإلهية ، وقد أكد على أهمية المقاصد بالنسبة للفقيه المجتهد الكثير من علماء الأمة ، إذا وقعت الواقعة فأحوج المجتهد إلى طلب الحكم فيها فينظر أولاً في نصوص الكتاب ، فإذا وجد مسلكاً دالاً على الحكم فهو المراد ، وإن أعوزه انحدر إلى نصوص الأخبار المتواترة ، فإن وجده وإلا انحط إلى نصوص أخبار الآحاد ، فإن عدم المطلوب في هذه الدرجات لم يخض في القياس بعد ، ولكنه ينظر في كليات الشرع ومصالحها العامة<sup>1</sup>.

---

١- أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية سميح عبد الوهاب الجندي . ط ١ . مؤسسة الرسالة ناشرون . بيروت . ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م . ص ١٠٥ .

إن ابن عاشور لخص احتياج الفقيه المجتهد إلى معرفة مقاصد الشريعة بخمسة أنحاء:  
- **النحو الأول** : فهم أقوالها ، واستفادة مدلولات تلك الأقوال بحسب الاستعمال اللغوي ، وبحسب النقل الشرعي بالقواعد اللفظية التي بها عمل الاستدلال الفقهي ، وقد تكفل بمعظمه علم أصول الفقه.

- **النحو الثاني** : البحث عما يعارض الأدلة التي لاحت للمجتهد ، فإذا استيقن أن الدليل سالم عن المعارض أعمله ، وإذا أُلْفِي له معارضا نظر في كيفية العمل بالدليلين معا ، أو رجحان أحدهما على الآخر.

- **النحو الثالث** : قياس ما لم يرد حكمه في أقوال الشارع على حكم ما ورد حكمه فيه ، بعد أن تعرف علل التشريعات الثابتة بطريق من طرق مسالك العلة المبنية في أصول الفقه  
- **النحو الرابع** : إعطاء حكم أفعال أو حدث للناس لا يعرف حكمه فيما لاح للمجتهدين من أدلة الشريعة ، ولا له نظير يقاس عليه.

- **النحو الخامس** : تلقى بعض أحكام الشريعة عنده تلقى من لم يعرف علل أحكامها ولا حكمة الشريعة في تشريعها ، فهو يتهم نفسه بالقصد و عن إدراك حكمة الشارع منها ، ويستضعف علمه في جنب سعة الشريعة ، فيمشي هذا النوع بالتعدي  
فالفقيه بحاجة إلى معرفة مقاصد الشريعة في هذه الأنحاء كلها<sup>1</sup>.

٢- مقاصد الشريعة الإسلامية . ابن عاشور . مرجع سبق ذكره . ص ١٩-٢٠<sup>1</sup>

## ■ المطلب الثالث : أقسام مقاصد الشريعة

تنقسم المقاصد إلى أقسام عدة ، وذلك بحسب اعتبارات مختلفة ، ونظرات متباينة

باعتبار محل صدورها تنقسم إلى قسمين:

مقاصد الشارع : وهي المقاصد التي قصدها الشارع بوضعه الشريعة ، تتمثل إجمالاً في جلب المصالح و درء المفاسد في الدارين<sup>1</sup>.

مقاصد المكلف : وهي المقاصد التي يقصدها المكلف في سائر تصرفاته ، اعتقاداً وقولاً وعملاً ، والتي تفرق بين صحة الفعل وفساده ، وبين ما هو تعبد وما هو قضاء ، وما هو موافق للمقاصد وما هو مخالف لها

المقاصد باعتبار مدى الحاجة إليها تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

المقاصد الضرورية : عرفها الشاطبي : ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقالة ، بل على فساد وتهارج وفوت حياة ، وفي الآخرة فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين

المقاصد الحاجية : عرفها الشاطبي : ما افتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج و المشقة اللاحقة بفوت المطلوب ، فإذا لم تراخ دخل على المكلفين الحرج والمشقة ، ولكنه لا يبلغ مبلغ النساء العادي المتوقع في المصالح العامة

المقاصد التحميل : عرفها الشاطبي : الأخذ بما يليق من محاسن العادات ، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول والراجحات ، ويجمع ذلك قسم مكارم الاخلاق<sup>2</sup>.

---

١- الاجتهاد المقاصدي حجيته وضوابطه مجالاته . مرجع سبق ذكره . ص ٥٣  
٢- الموافقات في أصول الشريعة . لأبي إسحاق الشاطبي وهو ابراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي ت ٧٩٠هـ . خرج أحاديثه : عبد الله دراز . الفكر العربي . الأزهر . ج ٢ . ص ١١٠، ١١١، ٨٠

المقاصد باعتبار تعلقها بعموم الأمة وخصوصها ، تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

- **المقاصد العامة** : وهي التي تلاحظ في جميع أو اغلب أبواب الشريعة ومجالاتها ، بحيث لا تختص ملاحظتها في نوع خاص من أحكام الشريعة ، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها الكبرى.

- **المقاصد الخاصة** : وهي التي تتعلق بباب معين أو أبواب معينة من أبواب المعاملات ، وقد ذكر ابن عاشور ، أن هذه المقاصد هي : مقاصد خاصة بالعائلة . بالتصرفات المالية . بالمعاملات المنعقدة على الأبدان كالعمل والعمال . بالقضاء والشهادة

- **المقاصد الجزئية** : هي علل الأحكام وحكمها وأسرارها

- **المقاصد باعتبار القطع والظن تنقسم إلى قسمين :**

- **المقاصد القطعية** : وهي التي تواترت على إثباتها طائفة عظمى من الأدلة و النصوص ، ومثالها : التيسير ، الأمن ، وحفظ الأعراض ، وصيانة الأموال ، وإقرار العدل

- **المقاصد الظنية** : وهي التي تقع دون مرتبة القطع واليقين ، والتي اختلفت حيالها الأنظار والآراء ، ومثالها : مقصد سد الذريعة وإفساد العقل

✓ **المقاصد باعتبار تعلقها بعموم الأمة وأفرادها**: تنقسم إلى قسمين

- **المقاصد الكلية** : وهي التي تعود على عموم الأمة وكافة أو أغلبها ، ومثالها : حماية القرآن و السنة من التحريف والتغيير

- **المقاصد البعضية** : وهي العائدة على بعض الأفراد ، ومثالها : الانتفاع بالمبيع ، والانس بالذرية<sup>1</sup> .

---

١- الاجتهاد المقاصدي حجيته وضوابطه مجالاته . مرجع سبق ذكره . ص ٥٤,٥٥

✓ المقاصد باعتبار حظ المكلف وعدمه : تنقسم إلى قسمين

- المقاصد الأصلية : هي التي لاحظ فيها للمكلف ، وهي الضروريات المعتبرة في كل ملة ، التي بها القيام بمصالح عامة مطلقة وهذه على ضربين: عينية وكفائية:

عينية : فعلى كل مكلف في نفسه ، فهو مأمور بحفظ دينه

كفائية : هي التي روى فيها حظ المكلف من استجابة لفعل الشهوات ، والاستمتاع بالمباحات ، وسد الخلاقة ، واكتساب ما يحتاجه من ذلك كله ، فمن هذه الجهة صارت المقاصد التابعة خادمة للمقاصد الأصلية ومكملة لها<sup>1</sup>.

---

١-الموافقات في أصول الشريعة . الشاطبي . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ١٧٦-١٧٨

## الفصل الثالث

المعالم الفقهية للسيدة عائشة - رضي الله عنها -

**المبحث الأول :** معالم المنهج الفقهي والأصولي عند عائشة - رضي الله عنها

**المبحث الثاني :** معالم المنهج العلمي عند عائشة - رضي الله عنها -

**المبحث الثالث :** نماذج فقهية حديثة تبرز معالم فقه المقاصدي لدي السيدة عائشة - رضي

الله عنها -

## تمهيد

الصديقة بنت الصديق عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - تميزت بملكة فقهية ، نشأت في ضلال المدرسة النبوية ، فكان لأثر الصحبة وطول القرية من النبي (ﷺ) دور عظيم في تكوين شخصيتها الإجتهدية ، تهيأ لها من الظروف ما لم يتخيل لغيرها ، كانت أفقه نساء الأمة فجمعت بين الرواية وعلم الكتاب ، وملكت الفهم الدقيق و الفقه العميق فكان كبار الصحابة يرجعون إليها فيما استشكل عليهم ، عن أبي موسى الأشعري قال : " ما أشكل علينا أصحاب رسول الله (ﷺ) حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علما "1

إذا، فإن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - صاحبة فقه ، وهذا لا يعني أنها تحمل بعض مسائل الفقه ، وإنما هي صاحبة منهج علمي أصيل

فما هذا المنهج التي كانت تسير عليه أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في الفقه ، الذي يرسم معالم الشخصية الفقهية ؟

وبعد ذلك أبين ما تميزت به مدرستها ومنهجها في التعليم ، وفي الأخير أذكر بعض المسائل الفقهية التي تبرز معالم فقه المقاصدي لدي السيدة عائشة - رضي الله عنها -

## تمهيد

الصديقة بنت الصديق عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها – تميزت بملكة فقهية ، نشأت في ضلال المدرسة النبوية ، فكان لأثر الصحبة وطول القربة من النبي (صلى الله عليه وسلم) دور عظيم في تكوين شخصيتها الإجتهدية ، تهيأ لها من الظروف ما لم يتخيل لغيرها ، كانت أفقه نساء الأمة فجمعت بين الرواية وعلم الكتاب ، وملكت الفهم الدقيق و الفقه العميق فكان كبار الصحابة يرجعون إليها فيما استشكل عليهم ، عن أبي موسى الأشعري قال : " ما أشكل علينا أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً "1

إذا فإن أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – صاحبة فقه ، وهذا لا يعني أنها تحمل بعض مسائل الفقه ، وإنما هي صاحبة منهج علمي أصيل

فما هذا المنهج التي كانت تسير عليه أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – في الفقه ، الذي يرسم معالم الشخصية الفقهية ؟

وبعد ذلك أبين ما تميزت به مدرستها ومنهجها في التعليم ، وفي الأخير أذكر بعض المسائل الفقهية التي تبرز معالم فقه المقاصدي لدي السيدة عائشة – رضي الله عنها –

---

١-سنن الترمذي . باب فضل عائشة – رضي الله عنها – . رقم الحديث ٣٨٨٣

**المبحث الأول :** معالم المنهج الفقهي والأصولي عند عائشة – رضي الله عنها –

المنهج الفقهي : تميزت أم المؤمنين – رضي الله عنها – بملكة فقهية ، وقد عرفت عنها كثرة ما ورد عنها من مسائل فقهية ، وضح فيها ظهور الشخصية ، حتى اشتهرت بذلك ، فكان كثير من الصحابة يرجعون إليها فيما أشكل عليهم من مسائل الفقه ، بل تلقى كثير منهم عنها الفقه ، ولذا قال عطاء : كانت عائشة أفقه الناس يسألها الأكابر من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم)<sup>1</sup>

معالم المنهج الفقهي والأصولي عند عائشة : وتحدد معالم المنهج الفقهي عند فيما يلي :  
المصادر

- القرآن الكريم : فقد كانت عائشة – رضي الله عنها – أول ما تعنتي به إذا عرض

عليها السؤال ، فذات مرة سئلت عن متعة النساء فقالت : بيني وبينكم كتاب الله ، وقرأت : ( وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ)<sup>2</sup> ، والمرأة المتمتع بها ليست بزوجة ولا أمة ، فلا تجوز المتعة<sup>3</sup>

ومن ذلك عن سعد بن هشام أنه دخل على أم المؤمنين عائشة قال : أني أريد أن أسألك عن التبتل ، فما ترين فيه ، قالت : فلا تفعل ، أما سمعت قول الله عز وجل ( وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً )<sup>4</sup> ، فلا تتبتل<sup>5</sup>

وفي فتوى لعائشة – رضي الله عنها – عن حرمة التبتل دلالة على كيفية استنباطها من القرآن ما يوافق الجواب ، فليس في الآية نهْيٌ صريح عن التبتل ، لكن لما تتمتع به عائشة من عقلية فذة ، استدلت بما أخبر الله عز وجل رسوله (صلى الله عليه وسلم) أن الأنبياء قبله كان لهم أزواج وذرية ،

١-تهذيب التهذيب . شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ . دار الكتاب الإسلامي . القاهرة . ج ١٢ . ص ٤٣٥

٢-سورة المؤمنون . الآية ٥٦ .

٣-الحاكم المستدرک . رقم الحديث ٣٥٣٠

٤ - سورة الرعد . الآية ٣٨

٥- رواه الترمذي . أبواب النكاح . باب ما جاء في النهي عن التبتل . رقم الحديث ١٠٨٢

٦- منهج أم المؤمنين عائشة في علوم الشريعة . مسعود صبري . ط ١ . دار البشير للثقافة والعلوم . ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م . ص ٩٥

وهذا دليل على أنهم كانوا بعددين عن التبتل ، وعائشة - رضي الله عنها - تفهم أن الأنبياء لم يكونوا كلهم متزوجين ، فعيسى ويحيى عليهما السلام لم يكونا متزوجين ، وبذا تنفذ عائشة إلى حالة المستفتي لتجيب على ما يناسبه ، وفي مراعاة حال المستفتي دلالة على فقهها<sup>6</sup> ومن استنباطاتها الفقهية أيضا أن امرأة قالت لها : يا أم المؤمنين أكنت تعرفين زيد بن أرقم ؟ قالت : نعم ، قالت : فإني بعته جارية إلى عطائه بثما نمئة نسيئة ، وإنه أراد بيعها فاشتريتها منه بستمئة نقدا ، فقالت لها : بئس ما اشتريته وبئس ما اشترى أبلغي زيد أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن لم يتب<sup>1</sup> ، ومعنى ذلك أن عائشة قررت المنتين في هذه الصورة من الربا ، تصرح أن مستندها في هذا الحكم هو قوله تعالى (فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ)<sup>2</sup> وذا ، فعائشة - رضي الله عنها - لا تقف جامدة أمام النص ، بل تعمل عقلها لتفهم ما يحمل النص القرآني من دلالات قد تخفي على كثير من الناس ، وهذا هو دور الفقيه وقد كانت ترد من الصحابة - رضوان الله عليهم - فتردها عائشة - رضي الله عنها - لما بدا لها من القرآن خلف ذلك<sup>3</sup>

١-سنن الدار قطني. للإمام الكبير علي بن عمر الدار قطني ت ٣٠٦- ٣٨٥ هـ. التعليق : لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي . ط ١ . دار ابن حزم . بيروت . ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م . كتاب البيوع . رقم الحديث ٢١١  
٢-سورة البقرة . الآية ٢٢٨  
٣-منهج أم المؤمنين عائشة في علوم الشريعة . مرجع سبق ذكره . ص ٩٧

## - السنة النبوية :

تعد أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - من كبار المحدثين واعزهم رواية عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انفردت برواية أحاديث كثيرة عنه (صلى الله عليه وسلم) لم يروها عنه غيرها ، حتى أنها صارت أكثر النساء رواية للسنة ، لمكانتها عنده

قال الذهبي " مسند عائشة يبلغ الفين ومئتين وعشرة أحاديث ، اتفق لها البخاري ومسلم على مئة وأربعة وسبعين حديثا ، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين ، وانفرد مسلم بتسعة وستين " <sup>1</sup>

وعدها ابن حزم في المرتبة الرابعة بين الصحابة المكثرين للرواية

واعتنى الدارسون والباحثون بمسندها - رضي الله عنها - من الحديث جمعا وتحقيقا ودراسة وعلى سبيل المثال :

١ - مسند عائشة - رضي الله عنها - من كتاب إسحاق بن راهوية. تحقيق ودراسة وتخريج عبد الغفور عبد الحق حسين . المدينة المنورة الإسلامية . رسالة دكتوراه

٢ - مسند عائشة لأبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ( ٢٥٠-٣١٦ هـ ) . دراسة وتحقيق الشيخ عبد الغفور عبد الحق حسين

٣ - مسانيد أم المؤمنين من جوامع الكبير في الحديث ، للإمام الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي. صححه وعلق عليه محمد غوث الندوي . وقدمه مختار أحمد الندوي

---

١- سير أعلام النبلاء . للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت ٦٧٣- ٧٤٨ هـ . رتبته واعتنى به : حسان عبد المنان . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م . ج ١ . ص ٢٠٧٨

وتميزت السيدة عائشة - رضي الله عنها - عن الصحابة في باب الرواية ( بأن معظم الأحاديث التي روتها قد تلقتها مباشرة من النبي (صلى الله عليه وسلم) أما غيرها من رواة الصحابة فقد روى بعضهم عن بعض كثيرا من الأحاديث ، وقل أن روت السيدة عائشة عن غير النبي (صلى الله عليه وسلم)، ولذا انفردت برواية أحاديث كثيرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ولم يروها غيره ، بينما اشترك رواة الصحابة في رواية أحاديث كثيرة مشتركة بينما تجد مسند السيدة مليئا بالأحاديث التي لا توجد في غيره ، أي إذا رويت عنها هذه الميزة تبين لنا فضل السيدة عائشة في نقل السنة النبوية ، ونشرها بين الناس ، ولولا السيدة لضاع قسم كبير من سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) وبخاصة سنته الفعلية عليه الصلاة والسلام ، فإن مسند السيدة يضم كثيرا من السنة الفعلية ، وتكاد الأحاديث التي وصفت السيدة بها سنته الفعلية تغلب على الأحاديث التي رويت السيدة بها أقواله عليه الصلاة والسلام<sup>1</sup>

---

١- السيدة عائشة أم المؤمنين وعالمة نساء الإسلام . مرجع سبق ذكره . ص ١٨٧

## عرض الحديث على القرآن الكريم :

كانت السيدة عائشة تعرض الحديث على القرآن الكريم باعتباره المصدر الأول ، ومثال ذلك: حديث ( إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ) وردته بالآية

لا يعني أنها تكتفي بالقرآن دون السنة ، وهو ما قال به الدميني في تعليقه على قول عائشة ( حسبكم القرآن ) لا يعني أنها تكتفي بالقرآن عن السنة هذا محال ، لكنها تريد أن القرآن يكفي دليلا على تخطئة راوي هذا الحديث بهذا اللفظ ، ذلك أن ناقله لم يأت به كاملا كما قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ، بل روى بعضه مما أوقع في هذه المعارضة لكتاب الله عز وجل ، وجعل أم المؤمنين ترد عليه ببيان النص الكامل الذي تلفظ به الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) ، وبأن الحديث بذلك النص المنقوص يخالف كتاب الله ، وما خالف كتاب الله فأولى بالمؤمنين أن يدعوه ، ويعلموا أنه ليس كلام رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )<sup>1</sup> ، وعن مسروق قال : قلت لعائشة - رضي الله عنها - يا أمته عن رأى محمد ربه ؟ فقالت : لقد قف شعري مما قلت ، من حدثك أن محمد رأى ربه فقد كذب ، ثم قرأت ( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ )<sup>2</sup>

ولكنها رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين<sup>3</sup> ، وفي رواية من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ، فقلت : يا أم المؤمنين انظريني ولا تعجليني ، ألم يقل الله عز وجل ( وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ )<sup>4</sup> ( وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى )<sup>5</sup>

فقلت : أنا والله أول من سأل عن هذا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال : إنما ذلك جبريل ما رأيته في الصورة ، التي خلق فيها هاتين المرتين ، رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء والأرض<sup>6</sup> ، قالت : أو لم تسمع أن الله عز وجل يقول ( ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ ﴾ )<sup>7</sup>

١- مقاييس نقد متون السنة . مسفر عزم الله الدميني . ط ١ . الرياض . ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م د جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية . ص ٦٣  
٢- سورة الأنعام . الآية ١٠٣  
٣- صحيح البخاري . كتاب التفسير . سورة النجم . رقم الحديث ٤٨٥٥  
٤- سورة التكويز . الآية ٢٣  
٥- سورة النجم . الآية ١٣  
٦- سنن الترمذي . أبواب تفسير القرآن . ومن سورة الأنعام . رقم الحديث ٣٠٦٨  
٧- سورة الشورى . الآية ٥١

## -إستدلال عائشة في السنة :

بعض الأمثلة على اعتماد عائشة – رضي الله عنها - على السنة في فتاويها :

- قبله الرجل امرأته ، هل تنقض الوضوء وتفسد الصيام ؟

كانت ترى السيدة عائشة – رضي الله عنها – أن قبله الرجل امرأته غير ناقضة للوضوء ، ولا مفسدة للصيام ، وتعتمد على فتواها هذه على ما روته عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قالت : كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقبل وهو صائم ولا يتوضأ<sup>1</sup>.

فهي تعتمد على فعل الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، إذا كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقبل وهو متوضئ ، وهذا دليل على أن القبلة غير ناقضة للوضوء ، ولا مفسدة للصيام<sup>2</sup>.

- هل المرأة تقطع الصلاة ؟

ترى أن المرأة لا تقطع الصلاة إذا مرت بين يدي المصلي ، وأنكرت الحديث الوارد في ذلك ، فقد روى مسروق : ذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحصار والمرأة ، فقالت : شبهتمونا بالحر والكلاب ؟ ولقد رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة ، فتبدوا لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذى النبي (صلى الله عليه وسلم) فأنسل من عند رجليه<sup>3</sup> .

- هل يشترط في غسل المرأة أن تنفض شعر رأسها ؟

ترى عائشة – رضي الله عنها – أنه لا يشترط على المرأة في الغسل أن تنفض شعر رأسها ، بل يكفيها أن تفرغ المرأة على رأسها ثلاث إفراغات ماء ، ودليلها في الفتوى : عن أم سلمة ، قالت : قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي ، أفأنقضه لغسل الجنابة ؟ قال : لا ، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات من ماء ، ثم تفيضي على سائر جسدك الماء فتطهرين<sup>4</sup> .

١-سنن الترمذي . كتاب الطهارة . باب ما جاء في ترك الوضوء من قبله . رقم الحديث ٨٦

٢-منهج أم المؤمنين في علوم الشريعة . مرجع سبق ذكره . ص ١٠١

٣-صحيح البخاري . كتاب الصلاة . باب من قال لا يقطع الصلاة شيء . رقم الحديث ٥١٤

## - استدلالها بالقياس :

وهو المصدر الثالث الذي ترجع إليه السيدة عائشة - رضي الله عنها - في أحكامها الفقهية إذا لم تجد دليلها في القرآن الكريم أو السنة النبوية

١ - ومن ذلك أنها ترى عدم جواز أكل لحم الغراب ، لأنه من الفواسق ، فقد أخرج عبد الرزاق قال : إني لأعجب ممن يأكل الغراب ، وقد أذن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في قتله وسماه فاسقا ، والله ما هو من الطيبات<sup>1</sup> .

٢ - أنها لا ترى جواز لبس الخلخال ، فقد أخرج عبد الرزاق : دخلت جارية على عائشة - رضي الله عنها - وفي رجلها جلاجل من الخلخال ، فقالت عائشة : أخرجوا عني مُفرق الملائكة<sup>2</sup> ، وقد قاست الخلخال على حكم الجرس الذي نص عليه الرسول (صلى الله عليه وسلم) بقوله : لا تصحب الملائكة رفقة بها كلب ولا جرس<sup>3</sup> .

الجامع بينهما أن كلا من الخلخال والجرس ذات صوت

٣ - كان أبو هريرة - رضي الله عنه - يفتي أن من غسل جنازة يغتسل ومن حمل جنازة يعيد وضوءه ، فلما سمعت عائشة - رضي الله عنها - ذلك قالت : أونجس موتى المسلمين ؟ وما على رجل لو حمل عودًا.

استندت إلى القياس ، فالميت في نظرها كالعود الجاف ، وإذا كان حمل العود لا ينقض الوضوء ، فكذلك حمل الميت ، وقالت في ردها : أونجس موتى المسلمين...؟

٤ - هل يلزم خروج المنى لوجوب الغسل الشرعي ؟ اختلفوا في هذا ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : دخلت على عائشة فقلت : يا أمه إن جابر بن عبد الله يقول : الماء من الماء فقالت : أخطأ جابر أعلم مني برسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ يقول : إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ، ايجوب الرجوع ولا يوجب الغسل<sup>4</sup> .

---

٤-سنن الترمذي . كتاب الطهارة . باب هل تنقض المرأة شعرها في الغسل . رقم الحديث ١٠٥٤  
١ السنن الكبرى . للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ت ٤٥٨ هـ . تحقيق : محمد عبد القادر عطا . ط ٣ . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م . كتاب الضحايا . باب ما يحرم من جهة  
٢-المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ١٢٦-٦١١ هـ . ومعه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي رواية الامام عبد الرزاق . تحقيق : حبيب الله الأعظمي . ط ٢ . المكتب الإسلامي . بيروت . ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م . كتاب الجامع . باب الأجراس . رقم الحديث ١٩٦٩٩  
٣-صحيح مسلم . كتاب اللباس والزينة . باب كراهة الكلب والجرس في السفر . رقم الحديث ١٠٤٤  
٤-الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة . مرجع سبق ذكره . ص ١٤٣

## - الاستدلال بالمصلحة :

قد أقام البعض بينهما تعارضها ، ولكن في حقيقة الأمر خلاف ذلك ، فإن هناك نصوصا كثيرة تدل على أن الشريعة لم توضع أصلا إلا لمصالح العباد ، ففكرة المصلحة مراعاة في أصل وضع الشريعة ، وينبني على هذا تشريعاتها كلها تدور في هذا المجال ، وقد لا يستطيع العقل البشري أن يدرك كل ما وراء النصوص التشريعية من مصالح عاجلة و آجلة<sup>1</sup>.

ولكن ما الداعي إلى الإجتهد والرأي و المصلحة ، ما دامت نصوص الشريعة تشمل بطريقة ما كل شيء ؟ هو أن هذه النصوص تحتاج عند تطبيقها في كل عصر إلى جهود كبيرة ، وما الذي يتوقف عليها من أحوال الناس ؟ وماهي الأسس التشريعية العامة التي يرجع إليها فيها ؟ وهل هناك ما يمكن أن تقاس عليه مما جاءت به نصوص أو وقائع عصر الرسالة ، ومن حيث الحكمة والهدف إن لم يكن من حيث الوصف والعلة ؟<sup>2</sup> .

وموقف عائشة من المصلحة والنصوص ، إنما لم تكن تقف عند ظاهر النصوص في أغلب الأحيان ، بل كانت المصلحة ، فإنها وإن كان النص عندها لكنها تحري المصلحة من خلاله<sup>3</sup>.

١-منهج عمر بن الخطاب في التشريع . محمد بلتاجي . دار الفكر العربي . ١٩٧٩ هـ . ص ٤٦١

٢-المرجع السابق . ص ٤٦٢

٣-منهج أم المؤمنين عائشة في علوم الشريعة . مرجع سبق ذكره . ص ١٠٦

## ومثال ذلك

كانت النساء في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) تدخل المساجد وتصلّي بالجماعة مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) وتكون صفوف الرجال ثم الأطفال ثم النساء ، وقد أمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) الصحابة بالسماح للمرأة بالذهاب للمساجد فقال : ( إذا إستأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها )<sup>1</sup> وكذلك قوله (صلى الله عليه وسلم) : ( لا تمنعوا إماء الله مساجد الله )<sup>2</sup> ، فلما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية وفتح المسلمون البلاد و وصلت الغنائم وكثرت الخيرات وازدادت النعم والثورات ، ودخل في الإسلام ناس من شتى الحضارات والثقافات ، يحملون طابع مختلف العادات والتقاليد ، أثر ذلك كله في مساء المسلمين ، وفتح لهم أبواب الزينة والتجمل على مصراعيه ، وحدث كل ذلك بمرأى ومسمع من أم المؤمنين ، فلم تلبث إلا ووجهت نداءها إلى أبنائها وبناتها ، ترشدهم إلى ما فيه صلاحهم وتقواهم ، فقالت فيما روته عمرة – رضي الله عنها – ( لو أدرك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما أحدث النساء لمنعهن ، كما منعت نساء بني إسرائيل )<sup>3-4</sup>

لما رأت تعثر الظروف ترى منع النساء من الخروج إلى المساجد من باب المصلحة و سد الذرائع ، وفي قولها دلالة على أخذها بمقاصد الشريعة التي فيها درء المفساد

١- صحيح البخاري . كتاب الأذان . باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد . رقم الحديث ٨٧٣  
٢- صحيح البخاري . كتاب الجمعة . باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر . رقم الحديث ٩٠٠  
٣- صحيح مسلم . كتاب الصلاة . باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه وأنها لا تخرج مطيبة . رقم الحديث ٤٤٢  
٤- سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها –

■ **المبحث الثاني : معالم المنهج العلمي عند السيدة عائشة – رضي الله عنها –**

كانت رد- رضي الله عنها – اتباع منهاجا علميا واضح المعالم ، ومن صورته :

١ – توثيق المسائل بما ورد في كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) :

يدل على ذلك أنه لما ذكر لها قول ابن عمر – رضي الله عنه – (ما أحب أن أصبح محرما انضج طيبا ، لأن أظلي بقطران أحب إلي من أفعل ذلك ، فقالت عائشة : أنا طيبت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن إحرامه ، ثم طاف بنسائه ، ثم أصبح محرما)<sup>1</sup>

ومن ذلك ترى أنها ترى أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يرّ ربه حينما عرج به إلى السماء ، كما ذكر سابقا حديث مسروق عندما سئل عائشة – رضي الله عنها – ، وإنما راي جبريل عليه السلام على صورته الحقيقية التي خلق عليها ، وان البشر لا قدرة لهم على رؤية الله سبحانه وتعالى ، وهي بهذا الرأي قد وفقت بين قوله ( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ )<sup>2</sup> (وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ)<sup>3</sup> .

---

١- صحيح البخاري . كتاب الغسل . باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب . رقم الحديث ٢٧٠ – صحيح مسلم د كتاب الحج . باب الطيب للمحرم عند الإحرام . رقم الحديث ١١٩٢  
٢- سورة الأنعام . الآية ١٠٣  
٣- سورة التكوير . الآية ٢٣

## ٢ - الورع عن الكلام بغير علم :

كانت - رضي الله عنها - تتورع عن الكلام بغير علم ، ومن مثل هذا ما قال به شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك بإبن أبي طالب فسله ، فإنه كان يسافر مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فسألناه ، فقال : جعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوما و ليلة للمقيم<sup>1</sup>.

## ٣ - الجمع بين الأدلة وفهم مقاصد الشريعة :

كانت - رضي الله عنها - تعتمد على الجمع بين الأدلة وفهم مقاصد الشريعة و علوم العربية ، ومن ذلك ما رواه عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قال : قلت أرأيت قول الله تعالى ( ﴿ إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ )<sup>2</sup> فوالله ، ما على أحدٍ أن لا يطوف بالصفاء والمروة ، قالت : بئس ما قلت يا ابن أختي ، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت ( لا جناح عليه أن يطوف بهما ) ، ولكنها أنزلت في الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل ، فكان من أهل يتخرج أن يطوف بهما بالصفاء والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك ، قالوا : يا رسول الله ، إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفاء والمروة ، فأنزل الله ( أن الصفا والمروة من شعائر الله ) ، قالت عائشة : ثم قد سن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الطواف بهما ، فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بهما<sup>3</sup>.

١- صحيح مسلم . كتاب الطهارة . باب التوقيت في المسح على الخفين . رقم الحديث ٢٧٦

٢- سورة البقرة . الآية ١٥٨

٣- صحيح البخاري . كتاب المناسك . باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله . رقم الحديث ١٦٤٣

#### ٤ - معرفتها بأدب الحوار :

كانت - رضي الله عنها - على معرفة عميقة وتامة بأدب الحوار ، كيف لا وهي التي تربت في بيت النبوة ، عن عروة بن الزبير قال : كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة ، وأنا أنسمع ضربها بالسواك تستنن ، قال : فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، اعتمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في رجب ؟ قال : نعم ، فقلت لعائشة : أيّ أمته ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟! قالت : وما يقول ؟ قلت : يقول اعتمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في رجب ، فقالت : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، لعمرى ما اعتمر في رجب ، وما اعتمر من عمرة إلا وإنه لمعه ، قال : وابن عمر يسمع ، فما قال : لا ولا نعم ، سكت<sup>1</sup>

#### ٥ - إتباع أسلوب علمي متين في التعليم :

فكانت - رضي الله عنها - تتكلم بتأني أتبع أسلوب النبي (صلى الله عليه وسلم) في التحدث والتعليم ، وتتكلم على من يسرع في كلامه

عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت له " إلا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جنب حجرتي يحدث عن النبي (صلى الله عليه وسلم) يسمعي ذلك وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سُبحتي ولو أدركته لرددت عليه إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لم يكن يسرد الحديث كسر دكم"<sup>2</sup>

ولا تكتفي بالتعليم النظري ، بل كانت أحيانا تلجأ للتعليم العلمي ، ببيان كيفية الوضوء والغسل ، ولم يمنعها حيائها من تعليم الناس في أمور دينهم ، حتى في أخص شؤونهم<sup>3</sup>

---

١- صحيح مسلم . كتاب الحج . باب بيان عدد عمر النبي □ وزمانهن . رقم الحديث ١٢٥٥ - صحيح البخاري . أبواب العمرة . باب كم أعتمر النبي □ . رقم الحديث ١٧٧٥

٢- صحيح مسلم . كتاب من فضائل الصحابة - رضي الله عنهم - . باب من فضائل أبو هريرة - رضي الله عنه - . رقم الحديث ٢٤٩٣ - صحيح البخاري . كتاب المناقب . باب صفة النبي □ . رقم الحديث ٣٥٦٨

٣- عائشة أم المؤمنين موسوعة علمية عن حياتها وفضلها ومكانتها العلمية و علاقتها بالبيت . مرجع سبق ذكره . ص ١٨٩

■ **المبحث الثالث :** نماذج فقهية حديثة تبرز معالم فقه المقاصدي لدي السيدة عائشة – رضي الله عنها –

## ١ – فقه السيدة عائشة في العبادات

### - طهارة المنى

عن عائشة – رضي الله عنها – سئلت عن المنى يصيب الثوب ، فقالت : كنت أفركه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيخرج إلي الصلاة وأثر الغسل في ثوبه ، بقع الماء<sup>1</sup> .

المنى لغة : المنى – مشدد – ماء الرجل<sup>2</sup>

اصطلاحاً : ماء غليظ دافق الذي يخرج عند اشتداد الشهوة ، ومنى المرأة رقيق أصفر و ماء الرجل تخين أبيض<sup>3</sup> .

ومن صفاته :

- رقيق أصفر ، . هذا ما ثبت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر<sup>4</sup> .
- رائحته كرائحة طلع النخل ، ورائحة الطلع قريبة من رائحة العجين و رائحته إن كان يابساً كبياض البيض<sup>5</sup> .

١- صحيح البخاري . كتاب الوضوء . باب غسل المنى وفركه . رقم الحديث ٢٣٠٤

٢- لسان العرب . مرجع سبق ذكره . ص ٤٢٨٣

٣- النهر الفائق شرح كنز الدقائق . للإمام أبي بكرات عبد الله بن أحمد بن محمود المعروف بحافظ الدين السنفي . حققه : أحمد عزو عناية . ط ١ . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م . ج ١ . ص ٦٤ – الشرح الممتع على زاد المستنقع . محمد بن صالح العثيمين . خرج أحاديثه : عمر بن سليمان الحفيان . ط ١ . دار ابن الجوزي . المملكة العربية السعودية . ١٤٢٢هـ . المجلد ١ . ص ٤٥٣ – المغني . أبي محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٠ هـ . ويلييه الشرح الكبير . شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر بن أحمد بن قدامة ت ٦٨٢ هـ . دار الكتاب العربي . ج ١ . ص ١٩٧

٤- صحيح مسلم . كتاب الحيض . باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها . رقم الحديث ٣١١ .

٥- كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي . للإمام أبي زكرياء محي الدين بن شرف النووي . حققه وعلق عليه : محمد نجيب المطيعي . مكتبة الإرشاد . جدة المملكة العربية السعودية . ج ٢ ص ١٦٠

- رأي عائشة - رضي الله عنها -

المني طاهر عن عائشة - رضي الله عنها - ، يكفي في إزالته رطبا الرش والسلت ، ويابس الحت والفرك فقط<sup>1</sup>

- حدثنا عمر بن حفص عن غياث ، حدثنا أبي عبد الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وهمام عن عائشة في المني قال : كنت افركه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم)
- حدثنا مشدد قال : حدثنا عبد الواحد قال : حدثنا عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال : سألت عائشة عن المني يصيب الثوب ، فقالت : كنت اغسله من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيخرج إلي الصلاة ، وأثر الغسل في ثوبه ، بقع الماء
- حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة و الأسود أن رجلا نزل بعائشة فأصبح يغسل ثوبه ، فقالت عائشة : إنما كان يجزيك إن رأيت أنه أن تغسل مكانه ، فإن لم تر تضحت حوله و لقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فركا فيصلني فيه
- حدثنا عمر بن جواس الحنفي أبو عاصم ، حدثنا أبو الأحوس عن شبيب بن عزة قده عن عبد الله ابن شهاب الخولاني قال : كنت نازلا على عائشة فاحتلمت في ثوبي فغمستها في الماء فرأتني جارية لعائشة فأخبرتها فبعثت إلي عائشة ، فقالت : ما حملك على ما صنعت بثوبك ، قال : قلت : رأيت ما يرى النائم في منامه ، قالت : هل رأيت فيهما شيئا ، قلت : لا ، قالت : فلو رأيت شيئا غسلته ، لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يابساً بظفري

---

١- موسوعة فقه عائشة أم المؤمنين حياتها وفقها . سعيد فايز الدخيل . مراجعة : د محمد رواس قلعجي . ط ١ . دار النفائس . بيروت لبنان . ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م . ص ٤٩٥

٢- صحيح البخاري . كتاب الوضوء . باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة . ٣٦/١ - وأخرجه صحيح مسلم . كتاب الطهارة . باب حكم المني . ٢٨٨-٢٩٠ - وأخرجه الترمذي في السنن . أبواب الطهارة . باب في المني يصيب الثوب . ١١٦ - وأخرجه الدار قطني في السنن . كتاب الطهارة . باب ما ورد في طهارة المني وحكمه رطبا ويابساً . ١٠٥ - وأخرجه عبد الرزاق في المصنف . كتاب الطهارة . باب الثوب يصيبه المني . ٣٦٨/١ - وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح . كتاب الوضوء . باب ذكر الدليل على أن المني ليس بنجس والرخص في فركه إذا كان يابساً في الثوب . ٢٢٤/١

وقد ذكر الإمام النووي في شرحه صحيح مسلم أن أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – تقول بطهارة المنى<sup>2</sup>

### - آراء الفقهاء في المسألة :

١ – أن المنى نجس : وهذا ما ذهب إليه الحنفية<sup>1</sup> ، وعند المالكية<sup>2</sup> ، أن الحنفية يرون تطهيره بالغسل إن كان رطبا ، وبالفرك إن كان يابسا ، وعند المالكية أنه يجب الغسل<sup>3</sup>.

٢ – المنى طاهر لكن يستحب غسله من البدن والثواب ، هذا ما ذهب إليه الشافعي<sup>4</sup> والحنابلة<sup>5</sup>.

### سبب الخلاف :

- اضطراب الرواية في حديث عائشة وذلك أن في بعضها " كنت أغسل ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من المنى فيخرج إلي الصلاة و إن فيه ليقع الماء" وفي بعضها أفركه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

- تردد معنى المنى بين أن يشبهه بالأحداث الخارجة من البدن وبين أن يشبهه بخروج الفضلات الطاهرة كاللبن وغيره<sup>6</sup>.

---

١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد . أبي وليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي . ٥٢٠-٥٩٥ هـ . حققه وخرج أحاديثه : محمد بن ناصر بن سلطان . ط ١ . دار الخضير . المدينة المنورة . ١٤١٣ هـ . ج ١ . كتاب الطهارة . ص ٥٦٦ - كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي . الإمام أبي زكرياء محي الدين بن شرف النووي . علق عليه : محمد نجيب المطيعي . مكتبة الإرشاد . جدة المملكة العربية السعودية . ج ٢ . ص ١٥٨

٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد . المرجع السابق . ص ٥٦٢

٣- صحيح مسلم بشرح النووي . المطبعة المصرية . الأزهر . ط ١ . ١٣٤٨ هـ - ١٩٢٩ م . ج ٣ . ص ١٩٧ - ١٩٨

٤- بداية المجتهد ونهاية المقتصد . مرجع سبق ذكره . ص ٥٦٢ - صحيح مسلم بشرح النووي . ص ١٩٨ - المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٦٩

٥- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف . علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي . قدمه : رائد بن صبري ابن أبي علفة . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م . ج ١ . ص ١٠٠ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد . مرجع سبق ذكره . ص ٥٦٢

٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد . مرجع سبق ذكره . ص ٥٦٢

## - أدلة أصحاب القول الأول :

١ - ما روى عن عمار بن ياسر قال : أني على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأنا على بئر أدلو ماء في ركوه لي ، فقال : يا عمار ما تصنع ؟ قلت : بأبي وأمي أغسل ثوبي من نخامة أصابته ، فقال : يا عمار إنما يغسل الثوب من خمس : من الغائط ، والبول ، والقيء ، والدم ، والمنى ، يا عمار ، ما نخامتك و دموع عينيك و الماء الذي في ركوتك إلا سواء<sup>1</sup> وجه الدلالة :

ما روى الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن الثوب يغسل من هذه الأشياء الخمسة ، وما يجب الغسل يكون نجسا

٢ - ما روى عن عائشة ، قالت : كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا كان يابساً وأغسله إذا كان رطباً<sup>2</sup> وجه الدلالة :

ولأنه شيء غليظ لزج لا يتشرب في الثوب إلا رطوبته ، ثم تنجذب تلك الرطوبة بعد الجفاف ، فلا يبقى إلا عينه ، وأنها تزول بالفرك بخلاف الرطب ، لأن العين وإن زالت بالحت فأجزاؤها المتشربة في الثوب قائمة فبقيت النجاسة ، وإن أصاب البدن : فإن كان رطباً لا يطهر إلا بالغسل<sup>3</sup> ، دل فعل عائشة - رضي الله عنها - على وجوب غسل المنى من المعقول :

- لأن الواجب بخروج المنى أغلظ الطهارتين : وهي الاغتسال لا تكون إلا عن نجاسة ، وغلظ الطهارة يدل على غلظ النجاسة ، كدم الحيض والنفاس ، فدل ذلك على نجاسة المنى<sup>4</sup>
- لأنه يمر في نفس مجرى البول فينجس بمجاورة النجس<sup>5</sup>
- إن المنى فضله مستحيلة إلى مستقدر<sup>6</sup>

١- سنن الدار قطني . كتاب الطهارة . باب نجاسة البول والأمر بالتنزه منه . ١٠٨  
٢- سنن الدار قطني . كتاب الطهارة . باب ما ورد في طهارة المنى وحكمه رطباً ويابساً . ٤٧٧  
٣- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي . حققه وعلقه : علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجب . ط ٢ . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م . ج ١ . كتاب الصلاة . ص ٤٣٨  
٤- ٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . المرجع السابق . ص ٣٦٣  
٦- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار . الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني . قدم له حققه: رائد بن صبري ابن أبي علفة . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م . ص ٤٥

## - أدلة أصحاب القول الثاني :

١ - ما روى عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت في المنى : لقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فركا فيصلني فيه<sup>1</sup>.

### وجه الدلالة :

إن المنى لو كان نجسا لما انعقدت معه الصلاة<sup>2</sup>

٢ - عن ابن عباس ، قال : سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن المنى يصيب الثوب ، فقال : إنما هو بمنزلة المخاط أو البزاق ، وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو بإذخرة<sup>3</sup>

### وجه الدلالة :

إن النبي (صلى الله عليه وسلم) شبه المنى بالمخاط ، والمخاط غير نجس .

### من المعقول :

قال الشافعي - رحمه الله - : بدأ الله عز وجل خلق آدم من ماء وطين ، وجعلها مع الطهارة ، وبدأ خلق ولده من ماء دافق ، فكان في ابتدائه خلق آدم من الطهارتين اللتين هما الطهارة ، دلالة ألا يبدأ خلق غيره ، إلا من طاهر ، لا من نجس ، ودلت سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على مثل ذلك<sup>4</sup> .

١- صحيح مسلم . سبق تخريجه . ص ١٤

٢- سنن الدار قطنى . كتاب الطهارة . باب ما ورد في طهارة المنى وحكمه رطبا ويابسا . ٢٢٦

٣- المجموع شرح المذهب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ١٦٦

٤- الأُمُّ . للإمام محمد بن إدريس الشافعي . تحقيق وتخريج : د رفعت فوزي عبد المطلب . ط ١ . دار الوفاء . ١٤٢٢ هـ - ٢٠١١ م . ج ٢ . ( الصلاة . الطهارة . الجنائز ) . ص ١١٨

## - مناقشة أصحاب القول الأول :

١ - مناقشة حديث عمار بن ياسر : إنما يغسل الثوب ...

نوقش هذا الحديث بأنه ضعيف ، لأن في إسناده ثابت بن حماد ، وهو ضعيف جدا كما قال القرطبي<sup>1</sup>

٢ - مناقشة حديث عائشة : كنت أفرك المني ...

أنه لم يثبت الأمر بغسله من قوله (صلى الله عليه وسلم) في شيء من أحاديث الباب ، وإنما كانت تفعله عائشة ولا حجة في فعلها إلا إذا ثبت أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علم بفعلها وأقرها على أن علمه بفعلها وتقريره لها لا يدل على المطلوب ، لأن غاية ما هناك أنه يجوز غسل المني من الثوب ، وهذا مما لا خلاف فيه ، بل يجوز غسل ما كان متفق علي طهارته كالطيب ، والتراب فكيف بما كان مستقدرا<sup>2</sup> .

٣ - مناقشة قولهم : إن الواجب بخروج المني أغلظ الطهارتين ...

أجاب عنه ابن تيمية : وأنا ايجابه طهارة الحدث فهو حق ، لكن طهارة الحدث ليست أسبابها منحصرة في النجاسات ، فإن الصغرى تجب من الريح إجماعا ، وتجب بموجب الحجة من ملامسة الشهوة ، و من مس الفرج ، و من لحوم الإبل ، و من الردة ، و غسل الميت ، و قد كانت تجب في صدر الإسلام من كل ما غير النار ، وكل هذه الأسباب غير نجسة .

و أما الكبرى : فتجب بالإيلاج إذا التقى الختانان ولا نجاسة ، وتجب بالولادة التي لا دم معها ، - على رأي المختار - والولد الطاهر ، وتجب بالموت ولا يقال هو نجس ، وتجب بالإسلام عند طائفة ، فقولهم : إنما أوجب طهارة الحدث ، أو أوجب الاغتسال نجس منتقض بهذه الصور الكثيرة ، فبطل طرده ، فإن ضموا إلى العلة كونه خارجاً النقض بالريح والولد نقضا قادحا<sup>3</sup> .

٤- قول خروجه من مخرج البول الرد عليه أنه إذا فرضنا أنه بالملاقاة ، فالملاقاة بالباطن لا تأثر بخلاف الظاهر<sup>4</sup> .

١- سنن الدار قطني . كتاب الطهارة . باب نجاسة البول والأمر بالتنزه منه . ١٠٨

٢- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار . مرجع سبق ذكره . ص ٤٥

٣- مجموعة الفتاوي . تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني ت ٧٢٨ هـ . اعتنى به و خرج أحاديثها : عامر الجزار - أنور الباز . ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م . دار الوفاء . ج ٢١ . ص ٣٣٦

٤- فقه مرويات السيدة عائشة المتفق عليها بين البخاري ومسلم في العبادات . مرجع سبق ذكره . ص ١٦

## - مناقشة أصحاب القول الثاني :

١ - مناقشة حديث عائشة - رضي الله عنها - لقد رأيتني أفركه من ...

والواو للحال ول كان نجسا لما افتتح الصلاة معه ولما اكتفى بالفرك فيه كسائر النجاسات<sup>1</sup>

٢ - مناقشة حديث ابن عباس : سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن المني يصيب الثوب ...

تشبيهه بالبزاق و المخاط دليل على طهارته ، والأمر بمسحه بخرقه أو إذخرة لأجل إزالة الدرن المستكره بقاؤه في ثوب المصلي ولو كان نجسا لما أجزأ مسحه<sup>2</sup>

كونه أصل الأدمي المكرم ، فيستحيل أن يكون نجسا<sup>3</sup> .

### الرأي الراجح :

بعد عرض الأدلة ومناقشتها ، أن الرأي الراجح هو الرأي القائل بطهارة المني ، وهذا ما ذهب إليه الشافعية و الحنابلة لقوة الأدلة ، وسلامتها من التعارض .

والله أعلم .

---

١- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق . فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي . مكتبة امدادية ملتان . باكستان . ج ١ . ص ٧١  
٢- سبيل السلام شرح بلوغ المرام . محمد بن اسماعيل الأمير اليمني الصنعاني . حققه : عصام السيد الصباطي . دار الحديث . ج ١ . ص ٥١ -  
بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ص ٣٦٣  
٣- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ص ٣٦٢

## استحباب وضوء الجنب إذا أراد النوم

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا كان أن ينام وهو جنب غسل فرجه ، وتوصل للصلاة<sup>1</sup>.

### رأي عائشة - رضي الله عنها - في المسألة :

- ترى أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أن ثياب الجنب التي كان يلبسها أثناء الجنابة طاهرة<sup>2</sup>.

- عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء عن عائشة قالت : إذا جامع الرجل امرأته فنام ولم يغتسل فليغسل فرجه ، وليتوضأ وضوءه للصلاة ، وإذا توضأ فليحسن<sup>3</sup>

- حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : إذا أراد أحدكم أن يرقد وهو جنب فليتوضأ فإنه لا يدري لعله يصاب في منامه<sup>4</sup>.

- حدثنا يونس قال : أنا ابن وهب أن مالكا حدثه ، عم هشام ابن عروة عن أبيه : عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تقول : إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام فلا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة<sup>5</sup>.

- حدثنا غنام بن علي بن هشام عن أبيه ، عم عائشة - رضي الله عنها - في الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام قالت : يتوضأ أو يتيمم<sup>6</sup>.

١- صحيح البخاري . كتاب الغسل . باب الجنب يتوضأ ثم ينام . ٦٧/١ - صحيح مسلم . كتاب الحيض . باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج . ٣٠٥ - صحيح ابن خزيمة . للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ت ٣١١ هـ . تحقيق : مركز البحوث وتقنية المعلومات . ط ١ . دار التأسيس . القاهرة . ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م . مجلد ١ . باب ذكر الدليل على أن الوضوء الذي أمر به الجنب للنوم كوضوء الصلاة . ٢٢٦/٥ . ص ٢٢٣

٢- موسوعة أم المؤمنين حياتها وفقها . مرجع سبق ذكره . ص ٢٣٩

٣- مصنف عبد الرزاق . كتاب الطهارة . باب الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب . ج ١ . ١٠٨٠

٤- المصنف في الأحاديث والآثار . للإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ابراهيم ابن عثمان أبي بكر بن أبي شيبه الكوفي العيسوي ت ٢٣٥ هـ . اهتم به : مختار أحمد الندوي السلفي . الدار السلفية . الهند . ج ١ . كتاب الطهارات . في الجنب يريد أن يأكل أو ينام . ج ١ . ٦٠

٥- شرح معاني الآثار . ترجمة الإمام أبي جعفر الطحاوي الحنفي المصري . كتاب الطهارة . باب الجنب يريد النوم أو الأكل أو الشرب أو الجماع . ص ١٢٦ -

٦- مصنف ابن أبي شيبه . كتاب الطهارات . في الجنب يريد أن يأكل أو ينام . ٦١

## - آراء الفقهاء في المسألة :

الرأي الأول : يستحب الوضوء الجنب إذا أراد النوم ، وهذا ما ذهب إليه الفقهاء الأربعة<sup>1</sup>

الرأي الثاني : وجوب الوضوء على الجنب إذا أراد أن ينام قبل الاغتسال ، مذهب إلي الشيخ أبو محمد عن ابن حبيب من المالكية<sup>2</sup>

## - أدلة أصحاب القول الأول :

- عبد الرزاق عن ابن جريج ، قال : أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، أن عائشة أخبرته : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام ، و إذا أراد أن يطعم غسل فرجه ، ومضمض ، ثم طعم<sup>1</sup>
- عم عمار بن ياسر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ<sup>3</sup>

وجه الدلالة : ان الجنب به أن ينام قبل أن يتوضأ وضوءه للصلاة<sup>3</sup> ، ولأن الوضوء ليس بقربة في نفسه ، وانما هو لأداء الصلاة ، وليس في النوم ذلك ، وإن أراد أن يأكل أو يشرب فينبغي أن يتمضمض و يغسل يديه ، ثم يأكل ويشرب<sup>3</sup>

من المعقول : الوضوء محتاج إليه للصلاة لا للنوم والمعودة إلا أنه إذا توضحاً ازداد نظافة فكان أفضل<sup>4</sup> .

أدلة أصحاب القول الثاني : ما روى عن عبد الله بن عمر قال : استغنى عمر النبي (صلى الله عليه وسلم) أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضحاً<sup>1</sup>

- ذكر أن عمر ذكر لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنه تصيبه الجنابة من الليل ، فيقال له (صلى الله عليه وسلم) : توضحاً ثم أغسل ذكرك ونم<sup>5</sup>

وجه الدلالة : حديث عمر هذا الدليل يقتضي الوجوب لأنه قال : ( نعم إذا توضحاً ) وتعليق المباح على شرط يدل على أنه لا يباح إلا به<sup>6</sup>

---

١-مصنف عبد الرزاق . كتاب الطهارة . باب الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب . ١٠٧٩ .  
٢-سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ . تحقيق : محمد عبد العزيز الخالدي . ط ١ . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م . كتاب الطهارة . باب من قال الجنب يتوضأ . ٢٢٤  
٣-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ص ٢٨٣  
٤-المبسوط . مرجع سبق ذكره . ص ٧٣  
٥-صحيح البخاري . كتاب الغسل . باب الجنب يتوضأ ثم ينام . ٤٣/١  
٦-صحيح البخاري . كتاب الغسل . باب الجنب يتوضأ ثم ينام  
٧-الشرح الممتع على زاد المستنقع . مرجع سبق ذكره . ص ٣٦٩

## الصلاة الوسطى

عبد الرزاق: عن معمر ، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي ، عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم ، قال : أرسل بن ثابت مولاة حرملة إلى عائشة يسألها عن الصلاة الوسطى ، قالت : هي الظهر ، قالت : فكان زيد يقول : هي الظهر ، فلا أدري أعنها أخذه أم غيرها<sup>1</sup>.

- حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت عن مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذني ( حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى )<sup>2</sup> فلما بلغت آذنتها فأكلت عليّ حافظوا على الصلوات و الصلاة الوسطى ( وصلاة العصر ) وقوموا لله قانتين ، قال عائشة : سمعتها من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)<sup>3</sup>.

---

١-مصنف عبد الرزاق . كتاب الصلاة . باب الصلاة الوسطى . رقم الحديث ٢٢١٦

٢-سورة البقرة . الآية ٢٣٨

٣-صحيح البخاري . كتاب الصلاة . باب لمن قال ( الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ) . رقم الحديث ٦٢٩

## - آراء الفقهاء في المسألة :

### الرأي الأول :

المراد بالصلاة الوسطى ، صلاة الظهر ، وهذا ما ذهب إليه عائشة – رضي الله عنها – وزيد بن ثابت وعبد الله ، بن شداد<sup>1</sup> .

### الرأي الثاني :

المراد بالصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، وهذا ما ذهب إليه أبي خنيفة<sup>2</sup> ، وابن حبيب من المالكية<sup>3</sup> ، وهو مروى عن أكثر من أهل العلم من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) وغيرهم منهم علي بن أبي طالب وأبو هريرة وأبو أيوب وأبو سعيد وعبيدة السلماني والحسن والضحاك<sup>4</sup>

وذهب الشافعية ، والمالكية ، إذ أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة الصبح ، وروى هذا طاوس وعطاء وعكرمة ومجاهد<sup>5</sup> .

١- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٨٧

٢- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ١٧٦

٣- الحطاب مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل . أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المالكي المغربي . تعليق : محمد يحيى بن محمد الأمين بن أبوه الموسوي يعقوب الشنقيطي . ط ١ . دار الرضوان . موريتانيا . ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م . الجلد ٢ . ص ٣٧

٤- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٨٧

٥- المغني والشرح الكبير . المرجع السابق . ص ٣٨٨ - الحطاب مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل . مرجع سبق ذكره . ص ٣٧

## - أدلة أصحاب القول الأول :

أن الظهر متوسطة بين نهارتين وبأنها في وسط النهار و نصب هذا الدليل في مقابلة الأحاديث الصحيحة من الغرائب التي لا تقع لمنصف ولا مستيقظ لقوله تعالى ( وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ )<sup>1</sup> فلم يذكرها ثم أمر بها حيث قال ( دُلُوكِ الشَّمْسِ )<sup>2</sup> ، وأفردتها في الأمر بالمحافظة عليها بقوله ( وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى )<sup>3-4</sup> دل ذلك على صلاة الظهر

- عن عروة عن زيد بن ثابت قال : كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يصلي الظهر بالهجير ، أو قال

: بالهجرة ، وكانت أثقل الصلوات على أصحابه فنزلت ( حافظوا على الصلوات و

الصلاة الوسطى ) لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين<sup>5</sup> .

دل الحديث على أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة الظهر

---

١- سورة هود . الآية ١١٤

٢- سورة الإسراء . الآية ٧٨

٣- سورة البقرة . الآية ٢٣٨

٤- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار . مرجع سبق ذكره . ص ٢٢٤

## - أدلة أصحاب القول الثاني :

عن علي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، ثم صلاها بين العشاءين بين المغرب والعشاء<sup>1</sup>.

- عن سمرة بن جندب ، وعبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : الذي تفوته صلاة العصر<sup>2</sup>.

دللت الأحاديث على أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر

- عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله<sup>3</sup>.

- عن أبي مليح قال : كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم ، فقال : بكروا بصلاة العصر ، فإن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله<sup>4</sup>

دللت الأحاديث على فضل صلاة العصر ، ومن تركها فقد حبط عمله ، هي من الصلوات التي أكد عليها الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالمحافظة عليها.

من المعقول :

المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر ، سميت بذلك لأنها بين صلاتين من صلاة الليل وبين صلاتين من صلاة النهار<sup>5</sup>.

---

٥- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ١٦٧  
١- صحيح مسلم . كتاب الصلاة . باب الدليل لمن قال ( الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ) . ٢٠٥ - مصنف ابن أبي شيبة . كتاب الصلوات . في قوله ( حافظوا على الصلوات و الصلاة الوسطى . ج ٢ . ص ٥٠٣  
٢- سنن الترمذي . كتاب الصلاة . باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر . ٢٢٢  
٣- صحيح البخاري . كتاب مواقيت الصلاة . باب إثم من فاته العصر . ٧٨/١ . ٥٥٢ - صحيح مسلم . كتاب المساجد ومواضع الصلاة . باب تغليظ في تفويت صلاة العصر . ٦٢٦  
٤- صحيح البخاري . كتاب المواقيت . باب إثم من ترك العصر . ٥٥٣  
٥- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ١٧٥

- أدلة القائلين بأن المراد بالصلاة الوسطى صلاة الصبح :

قوله تعالى ( حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)<sup>1</sup>

ولا صلاة مكتوبة فيها القنوت إلا الصبح<sup>2</sup> .

- حدثني عن مالك ، أنه بلغه أن عليّ بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس كانو يقولان : الصلاة الوسطى صلاة الصبح<sup>3</sup> .

- مناقشة أدلة أصحاب القول الأول :

- حديث زيد بن ثابت : كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يصلي الظهر بالهجرة ...

أما حديث زيد بن ثابت ، فليس فيه عن النبي (صلى الله عليه وسلم) إلا قوله أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصلي الظهر بالهجير ، فأنزل الله هذه الآية ، فاستدل هو بذلك على أنها الظهر ، فهذا يعني وف من زيد بن ثابت ، ولم يروه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وليس في هذه الآية دليل على ذلك ، لأنه قد يجوز أن تكون هذه الآية أنزلت للمحافظة على الصلوات كلها ، الوسطى وغيرها فكانت الظهر فيما أريد وليست هي الوسطى ، فوجب بهذه الآية المحافظة على الصلوات كلها ، ومن المحافظة عليها حضورها حيث تصلي<sup>4</sup> .

مناقشة أدلة أصحاب القول الثاني :

- مناقشة حديث علي - رضي الله عنه - : شغلونا عن الصلاة الوسطى ....

قالوا : يحتمل أن يريد به الوسطى من الصلوات التي شغل عنها ، وهي الظهر ، والعصر والمغرب ، و وصفها بأنها ، الوسطى من هذه الثلاث لتأكد فضيلتها على الصلاتين اللتين معها ، ولا يدل ذلك على أنها أفضل من الصبح<sup>5</sup> .

١- سورة البقرة . الآية ٢٣٨

٢- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ١٧٠ - المجموع شرح المذهب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ج ٣ . ص ٦٣ - الجامع لأحكام القرآن . أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي . حققه : عبد الله بن عبد المحسن التركي . ط ١ . مؤسسة الرسالة . بيروت لبنان . ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م . ج ٤ . ص ١٧٩

٣- الموطأ . مالك بن أنس - رضي الله عنه - . ص ١٣٩

٤- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ١٦٨

٥- فقه أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في بابي الطهارة والصلاة دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة . مرجع سبق ذكره . ص ٢٣٥

- مناقشة أدلة القائلين بأن المراد بالصلاة الوسطى صلاة الصبح :

- قوله تعالى ( قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)<sup>1</sup>

لا نسلم إثبات القنوت في الصبح ، وان سلمناه لا نسلم أن المراد بالقنوت هذا القنوت المعروف عندكم ، بل القنوت الطاعة والعبادة ، كذا قال أهل اللغة : إن هذا أشهر معانيه<sup>2</sup>.  
الترجيح :

بعد عرض الأدلة و مناقشتها ، أن الرأي الراجح القائلين بأن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر ، لقوة أدلتهم . والله أعلم.

- مرور المرأة بين يدي المصلي

- عن عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أنها قالت : كنت أنام بين

يدي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي ، فإذا قام بسطتها ، قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح<sup>2</sup> .

- عن عائشة- رضي الله عنها - ذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحمار

والمرأة ، فقالت : شبهتمونا بالحمز والكلاب ، والله لقد رأيت (صلى الله عليه وسلم) يصلي

واني على السرير - بينه وبين السرير - فنبذوا لي الحاجة ، فأكره أن أجلس

فأوذى النبي (صلى الله عليه وسلم) فأنسل من عند رجليه<sup>2</sup>.

- حدثنا غندر عن شعبية عن الحكم عن خيثمة قال سمعته يحدث عن الأسود عن

عائشة أنها قال : لا يقطع الصلاة شيء إلا الكلب الأسود<sup>3</sup> .

دلت الأحاديث عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أن المرأة لا تقطع الصلاة ، ان ما يقطع الصلاة الكلب الأسود.

١- سورة البقرة د الآية ٢٣٨

٢- المجموع شرح المذهب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ص ٦٤

٣- صحيح البخاري . كتاب الصلاة . باب التطوع حلق المرأة . ٧٣/١ . ٥١٣

٤- صحيح البخاري . كتاب الصلاة . باب من قال لا يقطع الصلاة شيء . ٥١٤

٥- مصنف ابن أبي شيبة . كتاب الصلوات . باب من قال لا يقطع الصلاة شيء و أدروا ما استطعتم . ج ١ . ص ٢٨٠

## - آراء الفقهاء في المسألة :

**القول الأول :** لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود وهذا مشهور عن أحمد - رحمه الله - <sup>4</sup> ، وهذا يتفق مع قول عائشة - رضي الله - وحكى عن طاوس ، وروى عن معاذ ، ومجاهد <sup>5</sup>

**القول الثاني :** وذهب الشافعية و المالكية ، لا يقطع الصلاة شيء <sup>1</sup>

**القول الثالث :** الإمام أحمد في رواية أخرى عنه ، أنه يقطعها الكلب الأسود ، والمرأة إذا مرت والحمار ، وروى هذا القول عن أنس ، وعكرمة ، والحسن ، وابي الأحوص <sup>2</sup>

## - أدلة أصحاب القول الأول :

- عن أبي ذر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا قام أحدكم يُصلي فإنه يستتره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود

قلت : يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر و الكلب الأصفر قال : ما ابن أخي سألت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كما سألتني فقال : الكلب الأسود شيطان <sup>3</sup>

**وجه الدلالة :** إن المرأة والحمار ثان المعارض لهما ، أما الكلب الأسود خاليا عم معارض ، فيجب القول به لثبوت وخلوه عن معارض <sup>4</sup>

## - أدلة أصحاب القول الثاني :

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : لقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقوم فيصلي من الليل وإني لمعتضة بينه وبين القبلة على فراش أهله <sup>5</sup>

دل الحديث على عدم قطع المرأة للصلاة إذا كانت بين المصلي والقبلة

- عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : لا يقطع الصلاة شيء وادروا ما استطعتم فإنما هو شيطان <sup>6</sup>

عن سالم بن عبد الله بن أبيه : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبا بكر وعمر قالوا : لا يقطع المسلم شيء ، وادروا ما استطعت <sup>7</sup> ، دلت الأحاديث أنه لا يقطع الصلاة شيء .

١-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٨٠ -المغني . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ١٨٣

٢-لمغني و الشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٨١

٣-بداية المجتهد ونهاية المقتصد . مرجع سبق ذكره . ص ٣٤٨ - المغني . مرجع سبق ذكره . ص ١٨٤

4-صحيح مسلم . كتاب الصلاة . باب قدر ما يستتر المصلي . ٢٦٠

5-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٨٢

6-صحيح البخاري . كتاب الصلاة . باب من قال لا يقطع الصلاة شيء . ٥١٥

7-سنن أبي داود . أبواب استفتاح الصلاة . باب من قال لا يقطع الصلاة شيء . ٢٣٢

## -أدلة أصحاب القول الثالث :

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقطع الصلاة المرأة و الحمار و الكلب و يقي ذلك مثل مؤخرة الرجل<sup>1</sup>.

## مناقشة أدلة أصحاب القول الأول :

أخبرنا أبو ذر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن الكلب الأسود دائما يقطع الصلاة ، لأنه شيطان ، فكانت العلة التي لها جعله يقطع الصلاة ، قد جعلت في بني آدم أيضا ، وقد ثبت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنهم لا يقطعون الصلاة ، فدل ذلك أن كل مار بين يدي المصلي ، مما هو سوى بني آدم كذلك ، لا يقطع الصلاة<sup>2</sup>.

## مناقشة أدلة أصحاب القول الثاني :

- حديث سعيد قال : قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لا يقطع الصلاة ...

يرويه مجاهد بن سعيد ، وهو ضعيف فلا يعارض به الحديث الصحيح ، ثم حديثنا أخص فيجب تقديمه لصحته وخصوصه<sup>3</sup>.

- حديث عائشة - رضي الله عنها - كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقوم فيصلي ...

وقيل : حديث عائشة ليس بحجة على هذا لأن المار غير اللابث وهو في التطوع وهو أسهل و الفرض أكد<sup>4</sup>.

## مناقشة أدلة أصحاب القول الثالث :

أما الإستدلال بما روى عن أبي هريرة في قطع الصلاة الرجل بمرور المرأة فقد رده عائشة - رضي الله عنها - فإنها قال لعروة : ما يقطع الصلاة قال : فقلنا المرأة والحمار ، فقالت : إن المرأة دابة سوء ! لقد رأيتني بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معترضة كاعتراض الجنابة وهو يصلي<sup>5-6</sup>.

الرأي الراجح :

بعد عرض الأدلة و مناقشتها ، أرى أن الرأي الراجح عدم قطع المرأة الصلاة ، ذلك لقوة أدلتهم .

١- صحيح مسلم . كتاب الصلاة . باب قدر ما يستتر المصلي . ٢٦٦

٢- شرح معاني الآثار . مرجع سبق ذكره . ص ٤٦٢

٣- المغني والشرح الكبير . ج ٢ . ص ٨٢

٤- المغني والشرح الكبير . المرجع السابق . ص ٨٠

٥- فقه مرويات السيدة عائشة المتفق عليها بين البخاري ومسلم في العبادات . مرجع سبق ذكره . ص ٧٤

٦- صحيح مسلم . كتاب الصلاة . باب الاعتراض بين يدي المصلي . ٢٥٧

## في الأحوال الشخصية تخص النساء

أقل الحيض وأكثره : من طبيعة المرأة التي خلقها الله عليها أن يخرج منها دم كل شهر في أوقات وهذا ما يسمى حيض ، وله أحكامه الخاصة به التي لا تبني عليه من ترك المرأة للصلاة والصيام وترك زوجها وطأها بالفرج ، والمطلقة ذات الحيض تعتد به ، والأمة استيراد به ، لأجل هذا تختلف السلف والخلف في أقل مدة يطلق عليها أنها حيضا تبني الأحكام السابقة عليها ، كذلك أكثر مدة يمكن أن تنتظرها المرأة ويطلق عليها أنها حائض مستخلصة<sup>1</sup>. وعلى هذا سأتكلم في هذه المسألة أقل الحيض وأكثره.

**القول الأول :** دخلت أم المؤمنين – رضي الله عنها – إلى أن أقل مدة الحيض ثلاثة أيام ، وأكثرها عشرة أيام ، وافقها انس بن مالك وتابعها على ذلك الحسن البصري والثوري<sup>2</sup> ، وروي عن جماعة من الصحابة – رضي الله عنهم – منهم عبد الله بن مسعود ، وعمران بن حصين ، وهثمان بن أبي العاص الثقفي – رضي الله عنهم<sup>3</sup>.

الأدلة :

- عن عائشة – رضي الله عنها - : أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض ، فسألت النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : ذلك عرق ، وليست بالحيض ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغتسلي وصالتي<sup>4</sup> .
- عن أنس قال : الحائض تنتظر ثلاثة أيام أو أربعة أو خمسة الي عشرة أيام ، فإن جاوزت عشرة أيام فهي مستحاضة ، وتغسل وتصلتي<sup>5</sup> .
- عن أم سلمة زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أن امرأة مانت أعراق الدماء في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فأستفتت لها أم سلمة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها ، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر ، فإذا خلفت ذلك فلتغسل ، ثم لتستفر بثوب ، ثم لتصلح فيه<sup>6</sup> .
- عن عبد الله قال : الحيض ثلاث و أربع ، وخمس وست وسبع وثمان وتسع وعشر ، فإن زاد فهي مستحاضة<sup>7</sup> .

١- موسوعة عائشة أم المؤمنين حياتها وفقهها . مرجع سبق ذكره . ص ٦٣٦

١- مصنف عبد الرزاق . كتاب الحيض . باب أجل الحيض . ٤١٩

٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٢٨٨

٣- صحيح البخاري . كتاب الحيض . باب أقبال وإدباره . ٣٢٠ – ٤٦/١ . فتح الباري شرح صحيح البخاري . ٣٠٦

٤- سنن الدار قطنية . كتاب الحيض . ٢٨ - سنن البيهقي . ١٥٤٤

٥- سنن أبي داود . كتاب الطهارة . باب في المرأة تستحاض ومن قال تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض . ١١١/٢٧٤ – سنن البيهقي .

كتاب الحيض . باب أكثر الحيض . ١٥٣٥

٦- سنن الدار قطنية . كتاب الحيض . ١٩ . ص ١٧٤

عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقل ما يكون من المحرض الجارية البكر والثيب ثلاث ، وأكثر ما يكون من الحيض عشرة أيام ، فإذا رأت الدم أكثر من عشرة أيام فهي مستحاضة ، تقضي ما زاد على أيام أقرائها ، ودم الحيض لا يكون إلا دماً أسود عبيطاً تعلوه حمرة ، ودم المستحاضة رقيق تعلوه صفرة ، فإن كثر عليها في الصلاة فالتحتشي كرسفاً ، فإن ظهر الدم علاها بأخرى ، فإن هو عليها في الصلاة فلا تقطع الصلاة وإن قصر ، ويأتيها زوجها و تصوم<sup>1</sup>

- عن وائلة بن الأسقع قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره

عشرة أيام<sup>2</sup>

قالوا : إن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حدد في هذين الحديثين أقل مدة الحيض وأكثره

### الاجماع :

و روى عن جماعة من الصحابة + رضي الله عنهم - منهم عبد الله بن مسعود ، وانس بن مالك ، وعمران بن حصين ، وعثمان بن أبي العاص الثقفي ، أنهم قالوا : الحيض ثلاث أربع ، خمس ست ، سبع ثمان ، تسع عشرة ، ولم يروه في غيرهم خلافة ، فيكون إجماعاً<sup>3</sup>

١-سنن الدار قطني . كتاب الحيض . ص ١٨٢ . رقم الحديث ٦٠

٢-سنن الدار قطني . كتاب الحيض . رقم ٦١

٣-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ص ٢٨٨-٢٨٩

## القول الثاني :

عم عطاء قال : أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً<sup>1</sup>

وهذا ما ذهب إليه الشافعية<sup>2</sup> يوم وليلة في قول ، وفي قول يوم بلا ليلة ، وعن أبو يوسف ، هذي إلي أن أقل الحيض يومان ، والاكثر من اليوم الثالث ، والإمام أحمد بن حنبل<sup>3</sup>

أبو حنيفة في رواية الحسن عنه ، ذهب إلي أن أقل الحيض مقدر بثلاثة أيام بليتها المتخللتين<sup>4</sup> ، ذهب الأوزاعي الي أن أقل الحيض دفعة ، وهذا ما ذهب إليه مالك أن أقل الحيض يكون دفعة فقط ، وحكى المارودي عن مالك ثلاث روايات في أكثر الحيض أحداها خمس عشر ، والثانية سعة عشر ، والثالثة غير محدود<sup>5</sup> .

## الأدلة :

قوله تعالى ( وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ )<sup>6</sup>

- فلولا أن قولهن مقبولا ما حرم عليهن الكتمان وجرى ذلك مجرى قوله ( ولا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ )<sup>7</sup> ، ولم يوجد حيض أقل من ذلك عادة مستمرة في عصر من الأعصار وقل يكون حيضا بحال<sup>8</sup>

- عن فاطمة بنت أبي حبيش : أنها كانت تستحاض ، فقال لها النبي ( صلى الله عليه وسلم ) إن كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف ، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة ، وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي<sup>9</sup>

١- سنن الترمذي . كتاب الطهارات . باب في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد . ص ١٧٢ - سنن البيهقي . باب أكثر الحيض . رقم الحديث ١٥٣٦-١٥٣٧

٢- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٣٢٠ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٢٨٩ - الأُمّ . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ١٤١

٣- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٣٢٠ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٢٨٩ - سنن البيهقي . باب أكثر الحيض . ١٥٣٤

٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٢٨٩ - المجموع شرح المهذب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ٤٠٩

5-سورة البقرة . الآية ٢٢٨

6-سورة البقرة . الآية ٢٨٣

7-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٣٢١

8-سنن البيهقي . كتاب الحيض . ٤

9-المجموع شرح المهذب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ٤١٠

وهذه الصفة موجودة في اليوم والليلية ، ولأن أقل الحيض غير محدود شرعا فوجب الرجوع فيه إلى الحدود ، وقد ثبت الوجود في يوم و ليلة<sup>1</sup>

- عن أبي أمامة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقل ما يكون من الحيض الجارية البكر و الثيب ثلاث ، وأكثر ما يكون من المحيض عشرة أيام ، فإذا رأت الدم ....<sup>2</sup>

وجه الدلالة :

إن دخول الليالي ضرورة دخول الأيام الذكورة في الحديث لا مقصودا ، والضرورة باللياليتين<sup>2</sup> المتخللتين

- روى أنه (صلى الله عليه وسلم) قال : تمكث احداكن شطر دهرها لا تصلي<sup>3</sup>

وجه الدلالة :

أحد الشطرين الشئ تصلي فيه هو الطهر خمسة عشر ، كذا الشطر الآخر ، ولأن الشرع أقام الشهر مقام الحيض وطهر في حق الأيسة والصغيرة ، فهذا يقتضي انقسام الشهر علي الحيض ، وهو أن يكون نصفه طهرا ونصفه حيضا<sup>4</sup>

١-سنن الدار قطني . سبق تخريجه

٢-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ٢٨٩

٣-المجموع . ذكره النووي في شرحه . حديث باطل لا يعرف . ص ٤٠٥ - وذكره ابن حجر العسقلاني : لا أصل له بهذا اللفظ - قال الحافظ أبو عبد الله بن منده فيما حكاه ابن دقيق العيد في الإمام عنه : ذكر بعضهم هذا الحديث ولا يثبت وجه من الوجوه - وقال البيهقي في المعرفة : هذا الحديث يذكره بعض فقهاينا وقد طلبته كثيرا فلم أجده في شيء من كتب الحديث ولم أجده له استنباط - وقال ابن جوزي في التحقيق : هذا اللفظ يذكره أصحابنا ولا أعرفه - وقال الشيخ أبو اسحاق في المهذب : لم أجده بهذا اللفظ إلا في كتب الفقهاء . ص ٢٨٧

٤-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ٢٩٠

## - مناقشة أدلة أصحاب القول الأول :

١ - حديث عن أم سلمة زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أن امرأة كانت تهراق ...

- ليس المراد بالأيام هنا الجمع بل الوقت<sup>1</sup>
- أنها مستحاضة معتادة ردها إلى الأيام التي اعتادتها ، ولا يلزم من هذه أن كل حيض لا ينقص عن ثلاثة أيام<sup>2</sup>

٢ - حديث عن عائشة - رضي الله عنها - فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض

إن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال هذا لمن كان لها أيام معلومة

٣ - حديث أبي أمامة : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقل ما يكون من المحيض ... - حديث واثلة بن الأسقع : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقل الحيض ثلاثة أيام ...

إن هذين الحديثين قد ضعفهما أهل الحديث فلا يصلحان الاستدلال بهما<sup>3</sup>

٤ - حديث عن عبد الله : قال الحيض ثلاث أربع ...

لم يروه عن الأعمش بهذا الإسناد غير هارون بن زياد ، وهو ضعيف الحديث ، وليس بهذا الحديث عند الكوفيين أصل عن الأعمش والله أعلم<sup>4</sup>

---

٢-١- المجموع شرح المذهب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ح ٢ . ص ٤١٠  
٣- سنن الدار قطني . كتاب الحيض . ص ١٨٢ - سنن البيهقي . كتاب الحيض . باب المستحاضة إذا كانت مميزة . ص ٤٨٤  
٤- سنن الدار قطني . كتاب الحيض . ص ١٧٤

## - مناقشة أصحاب أدلة القول الثاني :

١ - حديث عن فاطمة بنت أبي حبيش : أنها كانت تستحاض ...

هذه الصفة ( الدم الأسود ) موجودة في اليوم واللييلة ، فالأسود كله حيض لأنه يصلح أن يكون حيضا وقد رأته فيه أمارة الحيض فيثبت كونه حيضا<sup>1</sup>

٢ - حديث عن أبي أمامة : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقل ما يكون من الحيض ...

إن دخول الليالي تحت اسم الأيام ليس من طريق الضرورة ، بل يدخل مقصودا ، لأن الأيام إذا ذكرت بلفظ ، الجمع تتناول ما بإزائها من الليالي لفة ، فكان دخولا مقصودا لا ضرورة<sup>2</sup>

٣ - حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) تمكث أحداكن شطر ...

ليس المراد من الشطر المذكور النصف ، لأننا نعلم قطعا أنها لا تقعد نصف عمرها ، ألا ترى أنها لا تقعد حال صغرها و إياسها ، وكذا زمان الطهر يزيد على زمان الحيض عادة - فكان المراد ما يقرب من النصف وهو عشرة ، وكذا ليس من ضرورة انقسام الشهر على الطهر والحيض - أن تكون مناصفة ، إذ قد تكون القسمة مثالثة ، فيكون ثلث الشهر للحيض وثلثاه الطهر<sup>3</sup>

الترجيح :

بعد عرض الأدلة و مناقشتها ، الراجح رأي أم المؤمنين - رضي الله عنها - على أن أقل مدة الحيض ثلاثة وأكثره عشرة أيام ، لقوة الأدلة من الكتاب والسنة . والله أعلم

١-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٢٨ - المجموع شرح المهذب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ج ٢ . ص ٤١٠

٢-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٢٨٩

٣-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . المرجع السابق . ص ٢٩٠

## وطء المرأة المستحاضة :

- وحدثنا محمد بن مخلد ، ثنا محمد بن اسماعيل الحساني ، ثنا وكيع عن سفيان عن غيلان بن جامع المحاربين . عن عبد الملك بن ميسرة الزارد عن الشعبي عن قميير امرأة مسروق ، عن عائشة أنها كرهت أن يجتمع المستحاضة زوجها<sup>1</sup>
  - أخبرنا خالد ، أنا مالك ، عن نافع قال : أرسل عبد الله بن عبد الله ابن عمر إلى عائشة يسألها : هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقالت : لتشد إزارها على أسفلها ، ثم يباشرها<sup>2</sup>
  - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال: سألت أبي عن وطء المستحاضة ، فقال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن غليان ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن الشعبي ، عن قميير ، عن عائشة ، قالت : المستحاضة لا يغشاها زوجها<sup>3</sup>
- دلت الأحاديث المروية عن أم المؤمنين – رضي الله عنها – عدم جواز وطء المستحاضة

---

١- سنن الدار قطني . كتاب الحيض . رقم ٥٥ . ص ١٨٣  
٢- المسند الجامع . لأبي محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ت ٢٥٥ هـ . خدمه واعتنى به : نبيل بن هاشم بن عبد الله الغمري الرباعلوي . ط ٢ . دار البشائر الإسلامية . بيروت لبنان . ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م . كتاب الحيض و المستحاضة . رقم الحديث ١١٤٩  
٣- سنن البيهقي . كتاب الحيض . باب في الإستطهار . رقم الحديث ١٥٦٣

## القول الأول :

ذهبت أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن المستحاضة لا يأتيها زوجها - لا يحل وطؤها -<sup>1</sup>  
، فذهب أحمد الي إباحته<sup>2</sup> ، وابن سيرين والشعبي والنخعي و الحاكم<sup>3</sup> .

## الأدلة :

قوله تعالى ( قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ )<sup>4</sup> .

## وجه الدلالة :

أمر بإعتزالهن عقب الأذى المذكورا ، والأذى يصلح أن يكون على فيعمل به وهو موجود في  
المستحاضة فيثبت التحريم في حقها<sup>5</sup> .

الأحاديث المروية عن عائشة - رضي الله عنها - سبق ذكرها

## من المعقول :

لأن بها أذى فيحرم وطؤها كالحائض وقد منع الله من وطئ الحائض<sup>6</sup> .

---

١-مصنف ابن أبي شيبة . كتاب النكاح . في المستحاضة من كره أن يأتيها زوجها . ج ٤ . ص ٢٧٨  
٢-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ج ١ . ص ٣٥٠  
٣-المغني والشرح الكبير . المرجع السابق . ص ٣٥٩  
٤-سورة البقرة . الآية ٢٢٢  
٥-المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٥٣

## القول الثاني :

ذهب أبو حنيفة و الشافعي<sup>1</sup> ، وابن عباس<sup>2</sup> ، الي جواز وطئ المستحاضة ، وهذا القول مروى عن عكرمة وعطاء والشعبي و الثوري<sup>3</sup> ، وابن السيب والحسن ، عم سالم بن جبير<sup>4</sup> ، وبكر بن عبد الله المزني ، والأوزاعي ومالك واسحاق وابي ثور<sup>5</sup> ،  
الأدلة :

قوله تعالى ( فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ )<sup>6</sup>

وجه الدلالة :

وهذه قد تطهرت من المحيض ، ولأن المستحاضة كالطاهر في الصلاة والصوم والاعتكاف و القراءة وغيرها فكذا في الوسطى ولأنه دم عرق فلم ، يمنع الوطء كالناسور ، و لأن التحريم بالشرع ولم يرد بتحريم ، بل ورد بإباحة الصلاة التي هي أعظم<sup>7</sup>

٦- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار . مرجع سبق ذكره . ص ٢٠٢

١- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٥٠

٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد . مرجع سبق ذكره . ص ١٢٦ - مصنف عبد الرزاق . كتاب الحيض . باب المستحاضة هل يصيبها زوجها وهل تصلي وتطوف بالبيت . رقم الحديث ١١٩٨

٣- المغني والشرح الكبير . مرجع سبق ذكره . ص ٣٥٠ - مصنف ابن أبي شيبة . كتاب النكاح . ص ٢٧٣

٤- مصنف ابن أبي شيبة . كتاب النكاح . ص ٢٧٩

٥- المجموع شرح المهذب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ص ٣٠٩-٤٠٠ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار . مرجع سبق ذكره . ص ٢٠١

٦- سورة البقرة . الآية ٢٢٢

٧- لمجموع شرح المهذب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ص ٤٠٠

عن عكرمة ، عم حكمة بنت حبس ( أنها كانت تستحاض وكان زوجها يجامعها )<sup>1</sup>  
- قال : ابن عباس - رضي الله عنه - تغتسل وتصلي ولو ساعة من نهار ، ويأتيها  
زوجها إذا صلت ، الصلاة أعظم<sup>2</sup>  
- عن عكرمة قال : كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاها<sup>3</sup>  
وجه الدلالة :

دلت الأحاديث عن جواز وطء المستحاضة  
من المعقول :

و لأن التحريم بالشرع لم يرد بتحريم ، بل ورد بإباحة الصلاة التي هي أعظم<sup>4</sup>  
الترجيح :

بعد عرض أدلة كل فريق ، الراجح جواز وطء المستحاضة ، لقوة الأدلة وذلك لأن  
المستحاضة طاهرة ويجب عليها أداء الصلاة والصوم ، وقراءة القرآن كذلك الوطء.  
والله أعلم

---

١- سنن أبي داود . كتاب الطهارة . باب المستحاضة يغشاها زوجها . ٣٤٤/١  
٢- صحيح البخاري . كتاب الحيض . باب اذا رات المستحاضة الطهر . ٤٧/١  
٣- سنن أبي داود . كتاب الطهارة . باب المستحاضة يغشاها زوجها . ٣٤٣/١  
٤- المجموع شرح المذهب للشيرازي . مرجع سبق ذكره . ص ٤٠٠

## الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على المبعوث بالآيات البيئات نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأزواجه الطاهرات ، أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها من خلال دراستي لهذا الموضوع وهي :

١ - أن أم المؤمنين - رضي الله عنها - كانت نبراسا مضيئا لأهل زمانها ، وحفظت كتب السنة للأمة الكثير من أحاديثها التي تنبني عن علمها وفعلها

٢ - لم تكثف - رضي الله عنها - بما عرفت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وأحواله ، بل اجتهدت في استنباط الأحكام للوقائع المستجدة ، التي لم تجد لها حكما في كتاب الله وتعالى وسنة نبيه - عليه السلام -

٣ - يمكن التعريف بالقاعدة المقاصدية : وهي أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والأجل

٤ - القواعد المقاصدية ذا أهمية بالغة تؤدي إلي فهم النصوص والقدرة على تفسيرها بصورة صحيحة عندما يتم تطبيقها في الواقع ، وكذلك استنباط الأحكام منها

٥ - في ضوء دراستي لهذا الموضوع يمكن تمييز بعض أهم سمات منهج السيدة عائشة - رضي الله عنها - الاجتهادي :

- أن الأساس الأول التي تبني عليه الأحكام هو كتاب الله عز وجل

- أن الأساس الثاني التي تعتمد عليه في الأحكام هو سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) قولاً وفعلاً وتقريراً

- أخذت بالقياس ما لم تجد في الكتاب أو السنة نصاً فيه

- أخذت أيضاً بالمصالح المرسلة وكانت تراعي في فتواها سد الذرائع

مما تقدم يتضح أن السيدة عائشة - رضي الله عنها - منهجا علميا متميزا واضح المعالم ،

وقربها من النبي (صلى الله عليه وسلم) وإحاطتها بالقرآن وأسباب النزول ، وذكائها جعلها تدرك مقاصد

الشريعة

وآخر دعوانا أن الحمد لرب العالمين ،

وصلي الله على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

## الفهارس العامة

أولاً : فهرس الموضوعات

ثانياً : فهرس الآيات القرآنية

ثالثاً : فهرس الأحاديث النبوية

رابعاً : فهرس الأعلام

## الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على المبعوث بالآيات البيئات نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأزواجه الطاهرات ، أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها من خلال دراستي لهذا الموضوع وهي :

- ١ - أن أم المؤمنين - رضي الله عنها - كانت نبراسا مضيئا لأهل زمانها ، وحفظت كتب السنة للأمة الكثير من أحاديثها التي تنبني عن علمها وفعلها .
  - ٢ - لم تكثف - رضي الله عنها - بما عرفت عن النبي (ﷺ) وأحواله ، بل اجتهدت في استنباط الأحكام للوقائع المستجدة ، التي لم تجد لها حكما في كتاب الله وتعالى وسنة نبيه - عليه السلام - .
  - ٣ - يمكن التعريف بمقاصد الشريعة : وهي أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل .
  - ٤ - القواعد المقاصدية ذا أهمية بالغة تؤدي إلي فهم النصوص والقدرة على تفسيرها بصورة صحيحة عندما يتم تطبيقها في الواقع ، وكذلك استنباط الأحكام منها .
  - ٥ - في ضوء دراستي لهذا الموضوع يمكن تمييز بعض أهم سمات منهج السيدة عائشة - رضي الله عنها - الاجتهادي :
- أن الأساس الأول التي تبنى عليه الأحكام هو كتاب الله عز وجل .
  - أن الأساس الثاني التي تعتمد عليه في الأحكام هو سنة النبي (ﷺ) قولاً وفعلاً وتقريراً .
  - أخذت بالقياس ما لم تجد في الكتاب أو السنة نصاً فيه .
  - أخذت أيضاً بالمصالح المرسلة وكانت تراعي في فتواها سد الذرائع .
- مما تقدم يتضح أن للسيدة عائشة - رضي الله عنها - منهجا علميا متميزا واضح المعالم، وقربها من النبي (ﷺ) وإحاطتها بالقرآن وأسباب النزول ، وذكائها جعلها تدرك مقاصد الشريعة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،

وصلي الله على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

## الفهارس العامة

أولاً : فهرس الموضوعات

ثانياً : فهرس الآيات القرآنية

ثالثاً : فهرس الأحاديث النبوية

رابعاً : فهرس الأعلام

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
أ	الإهداء
ب	شكر وتقدير
-	مقدمة
-	أهداف البحث
-	أهمية وسبب اختيار موضوع البحث
-	طبيعة موضوع البحث
-	الدراسات السابقة
-	منهجية البحث
-	خطة البحث
-	الفصل الأول : حياة السيدة عائشة – رضي الله عنها –
-	المبحث الأول : التعريف بالسيدة عائشة
8	- اسمها ونسبها
8	- ولادتها
9	- أسرتها
9	- زواجها
11	- عصرها وفاتها
12	المبحث الثاني : مكانتها العلمية
13	- نشأتها العلمية
19	- في علمها وفضلها
19	- في منهجها في الإجتهد
-	الفصل الثاني : مقاصد الشريعة
23	المبحث الأول : مفهوم مقاصد الشريعة

23	- معنى المقاصد لغة واصطلاحاً
23	- تعريف مقاصد الشريعة
26	مقارنات تضبط حدود المفاهيم بين المقاصد وأصول الفقه بين المقاصد والمصالح بين المقاصد و العلل والأسباب والحكم
32	المبحث الثاني : طرق إثبات مقاصد الشريعة
33	- إثبات مقاصد الشريعة
34	- أهمية معرفة مقاصد الشريعة
37	- أقسام مقاصد الشريعة
-	الفصل الثالث : المعالم الفقهية للسيدة عائشة – رضي الله عنها-
42	المبحث الأول : معالم المنهج الفقهي لدي السيدة عائشة – رضي الله عنها
43	- القرآن الكريم
44	- السنة النبوية
48	- القياس
49	- المصلحة والنصوص
51	- سد الذرائع
51	المبحث الثاني : معالم المنهج العلمي عند عائشة – رضي الله عنها –
51	- توثيق المسائل بما ورد في الكتاب والسنة
51	- التورع عن الكلام بغير علم
52	- الجمع بين الأدلة وفهم مقاصد الشريعة وعلوم العربية حسن التفقه في النصوص الشرعية
52	- معرفة بأدب الاختلاف
52	- اتباع أسلوب علمي متين في التعليم
53	المبحث الثالث : نماذج فقهية حديثة تبرز معالم فقه المقاصدي لدي السيدة عائشة – رضي الله عنها-
53	فقه السيدة عائشة في العبادات

53	طهارة المنى
60	استحباب وضوء الجنب إذا أراد النوم
62	الصلاة الوسطى
66	مرور المرأة بين يدي المصلي
70	- في الأحوال الشخصية تخص النساء
70	أقل الحيض و أكثره
76	وطء المرأة المستحاضة
78	الخاتمة
-	الفهارس العامة
ت	فهرس الموضوعات
ح	فهرس الآيات القرآنية
خ	فهرس الأحاديث النبوية
ز	فهرس الأعلام
-	ملخص الدراسة باللغة العربية
-	ملخص الدراسة باللغة الانجليزية

## فهرس الآيات

الصفحة	الآية
23	" وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت "
43	" فمن جاءه موعظة من الله فانتهى "
51	" أن الصفا والمروة من شعائر الله "
62	" حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى "
66	" قوموا لله قانتين "
72	" ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله "
72	" ولا وتكتموا الشهادة "
76	" قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض " .
31	" السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما "
46	" لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار "
19	" ولا تزروا وازرة وزرة أخرى "
25	" وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط "
26	" وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفى من الليل "
42	" ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم "
25	" ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله "
24	" وعلى الله قصد السبيل " .
63	" لدلوك الشمس "
14	" والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة "
14	" أولئك يسرعون في الخيرات وهم لها سبقون "
42	" والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم "
09	" والذين جاءوا بالإفك عصبة منكم "
31	" الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد "
35	" إن الصلاة تنهي عن الفحشاء "
08	" النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم "
35	" وما خلق الجن والانس الا لعبدون "
14	" بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر "
46	" ولقد رأوا نزلة أخرى "
46	" وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا "
25	" وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى "
46	" ولقد رآه بالأفق المبين "

## فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
18	" أن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه "
20	" إن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية "
48	" أن من غسل جنازة يغتسل ومن حمل جنازة يعيد وضوه "
74	" أن امرأة كانت تهراق الدماء . "
70	" أن أقل مدة الحيض ثلاثة أيام "
70	" أن المستحاضة لا يأتيها زوجها "
47	" إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات "
43	" أبلغني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ "
42	" المرأة المتمتع بها ليس بزوجة ولا أمة "
51	" أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين "
18	" أي والذي نفسي بيده ما رأيت مشيخة محمد ﷺ يسألونها "
18	" أي الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة "
14	" أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون ؟ قال : لا "
52	" ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جنب حجرتي "
53	" إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق "
54	" إنما كان يجزيك إن رأيته أن تغسل مكانه "
56	" أتني على رسول الله ﷺ وأنا على بئر أدلو ماء "
57	" إن المنى لو كان نجسا لما انعقدت معه الصلاة "
77	" أنها كانت تستحاض وكان زوجها يجمعها "
57	" إنما هو بمنزلة المخاط . "
76	" أنها كرهت أن يجمع المستحاضة زوجها "

76	" المستحاضة لا يغشاها زوجها "
48	" الماء من الماء "
67	" إذا قام أحدكم يُصلي فإنه يستتره "
70	" أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض "
61	" إن النبي ﷺ رخص للجنب إذا أكل أو شرب "
60	" إذا جامع الرجل امرأته فنام "
60	" إذا أراد أحدكم أن يرقد وهو جنب "
62	" أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً "
48	" أني لأعجب ممن يأكل الغراب "
71	" أقل ما يكون من المحيض الجارية البكر "
70	" الحيض ثلاثة و أربع "
60	" استفتى عمر النبي ﷺ أيام أحدنا وهو جنب "
64	" الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله "
70	" الحائض تنتظر ثلاثة أيام أو أربعة أو خمسة "
75	" تمكث أحداكن شطر دهرها "
77	" تغتسل وتصلي ولو ساعة في النهار "
09	" توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ "
60	" ذكر لرسول الله أنه تصيبه الجنابة من الليل "
48	" دخلت جارية على عائشة وفي رجلها خلخال "
53	" سألت عن المني يصيب الثوب "
54	" سألت عائشة عن المني يصيب الثوب "
50	" سماح للمرأة بالذهاب للمساجد "
19	" صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء "

51	" فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بهما "
18	" فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها "
60	" في الرجل تصيبه جنابة من الليل "
45	" فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ."
46	" في رواية من زعم أن محمدا رأى ربه "
51	" قلت أرأيت قول الله تعالى ' أن الصفا والمروة ' ."
64	" قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى ."
62	" قال رسول الله ﷺ صلاة الوسطى صلاة العصر ."
47	" قال رسول الله ﷺ يقطع الصلاة المراه والحمار والكلب ."
64	" كنا مع بريده في غزوه في يوم غيم ."
66	" كنت انام بين يدي رسول الله ﷺ ورجليه في قبلته ."
76	" كانت ام حبيبه تستحاض فكان زوجها يغشاها ."
52	" كنت انا وابن عمر مستندين الى حجره عائشة ."
54	" كنت افركه من ثوب رسول الله ﷺ ."
54	" كنت نازلا على عائشة فاحتلمت في ثوبي ."
60	" كان النبي ﷺ اذا اراد ان ينام وهو جنب "
47	" كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ولا يتوضأ ."
42	" كانت عائشة لناس واعلم الناس "
68	" لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلي من الليل ."
12	" لم أعقل ابوي قط الا وهو ما يدينان بالدين ."
14	" لقد انزل على محمد ﷺ بمكه واني لجاريه العب "
50	" لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن "
68	" لا يقطع الصلاة شيء و ادراؤ ما استطعم "

68	" لا يقطع صلاة المسلم شيء "
16	" ما شكل علينا اصحاب رسول ﷺ حديث قط فسالنا عائشة "
67	" ما يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة . "
51	" ما أحب أن أصبح محرما انضج طيبا "
76	" هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض "
14	" ولقد رأيتنه ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد . "
62	" يسألها عن الصلاة الوسطى "
66	" يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب "

## فهرس الأعلام

الصفحة	إسم الصحابي
16	ابو موسى الأشعري
62	ابو سعيد الخدري
17	ابو عمر ابن عبد البر
48	ابو سلمى ابن عبد البر
48	ابو هريرة
67	أنس بن مالك
76	ابو العباس محمد بن يعقوب
73	ابي أمامة
62	ابي بكر بن محمد بن عمر بن حزم
77	بكر بن عبدالله المزني
43	زيد بن الارقم
42	سعيد ابن هشام
54	سليمان بن ياسر
62	سعيد بن عبدالرحمن الجحشي
64	سمرة بن جندب
68	سالم ابن عبدالله
20	شريح بن هاني
42	عطاء ابن ابي رباح
61	عبدالله بن عمر
16	مسروق ابن الاجدع
16	عبدالرحمن ابن القاسم
52	عروة ابن الزبير
19	عبدالله ابن عبدالله بن ابي مليكة
54	عمر بن حفص ابن غياث
61	عمار ابن ياسر
71	عمران بن حصين
65	علي ابن ابي طالب
62	عبيق السلماني
71	واثلة بن الأسقع

## قائمة المصادر و المراجع

- القرآن الكريم
- أسد الغابة في معرفة الصحابة : الإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجذري المعروف بابن أثير ( ٥٥٥-٦٣٠ ) . الطبعة الأولى . دار ابن حزم . بيروت لبنان . ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب : الإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي النمري توفي ٤٦٣ هـ . صححه وخرج أحاديثه : عادل مرشد . الطبعة الأولى . دار الأعلام . الاردن . ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
- الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة . للإمام بدر الدين الزركشي ٧٩٤-٧٤٥ هـ
- سير أعلام النبلاء : للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي . اعتنى به : حسان عبد المنان . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م
- رسالة ماجستير : القواعد الأصولية المستنبطة من فقه السيدة عائشة . - رضي الله عنها - : دعاء مازن عبد المعاضيدي . الطبعة الأولى . دار السلام . القاهرة . ٢٠١١ م
- سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - : العلامة السيد سليمان الندوي . حققه : محمد رحمه الله حافظ الندوي . الطبعة الأولى . دار القلم . دمشق . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- عائشة أم المؤمنين موسوعة علمية عن حياتها وفضلها ومكانتها العلمية و علاقتها بالبيت ورد الشبهات حولها : علوي عبد القادر السقاف . الطبعة الأولى . الدرر السنية . المملكة العربية السعودية . ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م
- رسالة ماجستير : فقه مرويات السيدة عائشة - رضي الله عنها - المتفق عليها بين البخاري ومسلم في العبادات : سفين أحمد صلاح الدين أنيس مكي . ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م . جامعة الأزهر غزة .
- السيدة عائشة وتوثيقها للسنة : جيهان رفعت فوزي . الطبعة الأولى . مكتبة الخانج . القاهرة . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - سيرتها كبرنامج تربوي تطبيقي للفتاة المعاصرة خطوة بخطوة من ولادتها إلى وفاتها : ابراهيم بن عبد الله بن صالح الدويش . الطبعة الأولى . دار الميمان . الرياض . ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م
- ألفية السيوطي في علم الحديث : صححه وشرحه : الأستاذ أحمد محمد شاكر . المكتبة العلمية
- مرويات أم المؤمنين عائشة في التفسير : الدكتور سعود بن عبد الله الفنيسان . الطبعة الأولى . مكتبة التوبة . الرياض . ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

- كتاب الطبقات الكبرى : محمد بن سعد بن منيع الزهري ت ٢٣٩ هـ . حققه : الدكتور علي محمد عمر . الطبعة الأولى . مكتبة الخانجي . القاهرة . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م . الجزء الثاني في مغازي رسول الله
- المستدرک علی الصحیحین : للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥ هـ . تحقيق ودراسة : مركز البحوث وتقنية المعلومات . الطبعة الأولى . دار التأصيل . القاهرة . ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م . المجلد السابع
- السيدة عائشة أم المؤمنين وعالمة نساء الإسلام : عبد الحميد محمود طهماز . الطبعة الخامسة . دار القلم . دمشق . ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
- صحيح البخاري : للإمام الحافظ الحجة أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم الجعفي البخاري رحمه الله ( ١٩٤ - ٢٥٦ هـ ) . طبعة جديدة . البشرى . باكستان . ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله بن اسماعيل البخاري : للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ٧٧٣ - ٨٥٣ هـ ) . تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز . المكتبة السلفية . الجزء السابع
- الجامع الكبير : للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ت ٦٧٩ هـ . حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : الدكتور بشار عواد معروف . الطبعة الأولى والثانية . دار الغرب الاسلامي . بيروت . ١٩٩٦-١٩٩٨ . المجلد الخامس
- صحيح مسلم : الإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج النيسابوري . تحقيق : أبو الفضل الدمياطي . دار البيان العربي . الأزهر . ٢٠٠٦ م
- لسان العرب : ابن منظور . حققه : عبد الله على الكبير - محمد أحمد حسب الله - هاشم محمد الشاذلي . دار المعارف . القاهرة
- تاح العروس من جواهر القاموس : للسيد محمد مرتضى الحسين الزبيدي . الطبعة الأولى . مطبعة خيرية . مصر . ١٣٠٦ هـ
- كتاب التعريفات : الفاضل العلامة على بن محمد الشريف الجرجاني . طبعة جديدة . مكتبة لبنان ساحة رياض الصلح . بيروت . ١٩٨٥
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية : للأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ( ١٠٩٤ هـ - ١٦٨٣ م ) . وضع فهارسه : دكتور عدنان درويش . الطبعة الثانية . مؤسسة الرسالة . بيروت لبنان . ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- شرح مختصر الروضة في أصول الفقه : نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي ( ٦٧٣ - ٧١٦ هـ ) . تحقيق ودراسة : رسالة دكتوراه : ابراهيم بن عبد الله بن محمد آل ابراهيم . جامعة أم القرى . كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية

- قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضا ودراسة وتحليلا : الدكتور عبد الرحمن إبراهيم الكيلاني . الطبعة الأولى . دار الفكر . دمشق سورية . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
- علم المقاصد الشرعية : نور الدين بن مختار الخادمي . الطبعة الأولى . مكتبة العبيكان . الرياض . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- علم مقاصد الشريعة مفاهيمه وآليات علمه : رياض بن علي الجوادي . الطبعة الأولى . دار التجديد . ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م
- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي : أحمد الريسوني . تقديم : طه جابر العلواني . الطبعة الرابعة . المعهد العالمي للفكر الإسلامي . الولايات المتحدة الأمريكية . ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م
- علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه : عبد الله بن بيه . مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي
- مقاصد الشريعة عند ابن تيمية : يوسف أحمد محمد البدوي . دار النفائس . الاردن . أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله جامعة الأردنية
- الإجتهد المقاصدي حجته وضوابطه مجالاته : نور الدين بن مختار الخادمي . الطبعة الأولى . الدوحة . ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م . الجزء ١
- اصول التشريع الإسلامي : علي حسب الله . الطبعة الخامسة . دار المعارف . مصر . ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م
- المقاصد الشرعية وصلتها بالأدلة الشرعية وبعض المصطلحات الأصولية : نور الدين بن مختار الخادمي . الطبعة الأولى . دار إشليبيبا . الرياض . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- مقاصد الشريعة الإسلامية بين الأصالة والتطبيق : عفاف أحمد محمد . الطبعة الأولى . فهرسة المكتبة الوطنية . السودان . ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م
- مقاصد الشريعة الإسلامية : محمد الطاهر ابن عاشور . تقديم : حاتم بوسمة . دار الكتاب اللبناني . بيروت . ٢٠١١ م
- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية : يوسف حامد العالم . الطبعة الثانية . دار العالمية للكتاب الإسلامي . الولايات المتحدة الأمريكية . ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
- الموافقات في أصول الشريعة : لأبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي ت ٧٩٠ هـ . شرحه وخرج أحاديثه : الشيخ عبد الله دراز . الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

- أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية و أثرها في فهم النص واستنباط الأحكام : الدكتور سميح عبد الوهاب الجندي . الطبعة الأولى . مؤسسة الرسالة ناشرون . دمشق سورية . ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
- تهذيب التهذيب : للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ . دار الكتاب الاسلامي . القاهرة . الجزء الثاني عشر
- منهج أم المؤمنين عائشة في علوم الشريعة : مسعود صبري . الطبعة الأولى . دار البشير . ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م
- سنن الدار قطني : للإمام الكبير علي بن عمر الدار قطني ( ٣٠٦ - ٣٥٨ هـ ) . التعليق : لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي . الطبعة الأولى . دار ابن حزم . بيروت لبنان . ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- مقاييس نقد متون السنة : الدكتور مسفر عزم الله الدميني . الطبعة الأولى . الرياض . جامعة الإمام بن سعود الإسلامية . ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
- المصنف : للإمام الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت ٢١١ هـ . تحقيق ودراسة : مركز البحوث وتقنية المعلومات . الطبعة الأولى . دار التأصيل . القاهرة . ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م . المجلد ٣
- منهج عمر بن الخطاب في التشريع دراسة مستوعبة لفقهِه عمر وتنظيماته : الدكتور بلتاجي . دار الفكر العربي . ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م
- المهر الفائق شرح كنز الدقائق : للإمام سراج الدين عمر بن ابراهيم ابن نجيم الحنفي ت ١٠٠٥ هـ . حققه وعلق عليه : أحمد عزو عناية . الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م . الجزء الاول
- كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي : للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي . حققه وعلق عليه : محمد نجيب المطيعي . مكتبة الإرشاد . جدة المملكة العربية السعودية . الجزء الثاني
- الشرح الممتع على زاد المستنقع : محمد بن صالح العثيمين . خرج أحاديثه : عمر بن سليمان الحفيان . الطبعة الأولى . دار ابن الجوزي . المملكة العربية السعودية . ١٤٢٢ هـ - المجلد الاول
- موسوعة فقه أم المؤمنين حياتها وفقهها : الشيخ سعيد فايز الدخيل : تقديم ومراجعة : محمد رواس قلعجي . الطبعة الأولى . دار النفائس . بيروت لبنان . ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م
- صحيح ابن خزيمة : للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السبلي النيسابوري ت ٣١١ هـ . تحقيق ودراسة : مركز البحوث وتقنية المعلومات . الطبعة الأولى . دار التأصيل . القاهرة ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م . المجلد الاول
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد : الإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ( ٥٢٠ - ٥٩٥ هـ ) . حققه وخرج أحاديثه : محمد بن ناصر بن سلطان السحبياني . الطبعة الأولى . دار الخضير . المدينة المنورة . ١٤١٩ هـ . الجزء الاول

- صحيح مسلم بشرح النووي . الطبعة الأولى . المطبعة المصرية . الأزهر . ١٣٤٧ هـ .
- ١٩٢٩ م . الجزء الثالث
- المغني لابن قدامة : أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٠ هـ . تحقيق : طه محمد الزيني . مكتبة القاهرة . ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م . على مختصر : أبي القاسم عمر بن حسين بن عبدالله بن أحمد الحرقي ت ٣٣٤ هـ
- المغني : أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٩ هـ . و يليه الشرح الكبير : شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدمي ت ٦٨٢ هـ . دار التأسيس . الجزء الاول
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي ت ٨٨٥ هـ . قدم له و اعتنى به : رائد بن صبري ابن أبي علفة . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م . الجزء الاول
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ت ٥٨٧ حققه وعلق عليه : علي محمد معوض . عادل عبد الموجود . الطبعة الثانية . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م . الجزء الاول
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٠ هـ . اعتنى به وخرج أحاديثه : رائد ابن صبري ابن أبي علفة . بيت الأفكار الدولية . لبنان . ٢٠٠٤ م
- الأم : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ( ١٥٩ - ٢٠٤ هـ ) . تحقيق وتخرير : الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب . الطبعة الأولى . دار الوفاء . ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م . الجزء الثاني
- مجموعة الفتاوي : لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني ت ٧٦٨ هـ . اعتنى بها وخرج أحاديثها : عامر الجزار ، أنور الباز . الطبعة الأولى . دار الوفاء . ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م . الجزء الحادي والعشرون
- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق : عثمان بن علي الزيلعي الحنفي . مكتبة امدادية ملتان . باكستان . الجزء الاول
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار : للإمام الحافظ عبد الله بن أبي شيبه ابراهيم ابن عثمان ابن أبي بكر ابن أبي شيبه الكوفي العبسي ت ٢٣٥ هـ . اهتم به : مختار أحمد الندوي السلفي . الدار السلفية . الهند . الجزء الاول
- شرح معاني الآثار : للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي ت ٣٦١ هـ . حققه وعلق عليه : محمد زهري النجار . محمد سيد جاد الحق . الطبعة الأولى . عالم الكتب . بيروت . ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م . الجزء الاول
- المنتقى شرح موطأ مالك : القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي ت ٤٩٤ هـ . حققه : محمد عبد القادر أحمد عطا . الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م . الجزء الاول

- سنن ابي داود : للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الاشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ . حقه  
: محمد عبد العزيز الخالدي . الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م . الجزء الاول
- الحطاب مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل : أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن  
المالكي المغربي ( ٩٠٢ - ٩٥٤ ) ومعه مختصر الشيخ الخليل : خليل بن إسحاق الجندي  
المالكي ت ٧٧٦ هـ . التعليق : محمد بن يحيى بن محمد الأمين أبوه الموسوي اليعقوبي  
الشنقيطي ت ١٣٤٩ هـ . دار الرضوان . موريتانيا . مجلد الثاني
- الجامع لأحكام القرآن و المبين لما تضمنه من السنة واي الفرقان : أبي عبد الله محمد بن  
أحمد بن أبي بكر القرطبي ت ٦٧١ هـ . حقه : الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي .  
الطبعة الأولى . مؤسسة الرسالة . بيروت لبنان . ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م . الجزء الرابع
- الموطأ مالك بن أنس - رضي الله عنه - . الجزء الاول
- المسند الجامع : لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ت ٢٥٥ هـ .  
خدمه واعتنى به : نبيل هاشم بن عبد الله الغمري الرباعلوي . الطبعة الثانية . دار البشائر  
الإسلامية . بيروت لبنان . ١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م

## الملخص

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على عبده ورسوله و خليله وصفوته من خلقه نبينا وسيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه الي يوم الدين ، وبعد :

ولما كان لبُّ بحثي يخص أفقه نساء اهل الأرض ، وأحبهن الى قلب النبي (ﷺ) ، الصديقة بنت الصديق عائشة أم المؤمنين – رضي الله عنها – ، فتتناول هذه الدراسة ملامح من شخصيتها العلمية وقدرتها الإجتهدية في فهم نصوص الشريعة ، والطريقة الفقهية التي تميزت بها في صناعة الفتوى ، وتوضيح منهج الاسلام القويم في الاستدلال ، الذي يتميز باليسر ، ورفع الحرج ، ومراعاة مقاصد الشريعة

كما أنه يمثل مادة دسمة في ترصد آراء السيدة عائشة في المسائل التي سئلت عنها أو سئلت عنها ، فغالبا ما كانت تعلق مستشهادة بما دار بينها وبين رسول الله (ﷺ) ، براعة السيدة عائشة وفكرها الواعي في الطرح يجعل الاستفادة منها عظيمة في حل مشكلات زمننا المعاصر ، خاصة وهي ناجمة عن سوء الفهم والتطبيق لسنة رسول الله (ﷺ) .

## Summary

Praise be to God, Lord of the Two Worlds, and the end is for the righteous, and prayers and peace be upon His servant, His Messenger, his friend, and his elite among his creation, our Prophet and master, Muhammad bin Abdullah, and upon his family and companions, and whoever follows his path and is guided by his guidance until the Day of Judgment, and after: And since the core of my research concerns the horizons of the women of the people of the earth, and the most beloved of them to the heart of the Prophet (peace be upon him), the friend, the daughter of the friend, Aisha, the mother of the believers, may God be pleased with her, this study deals with features of her scientific personality and her diligent ability to understand the texts of Sharia, and the jurisprudential method that characterized her In making fatwas, and clarifying the method of correct Islam in reasoning, which is characterized by ease, removal of embarrassment, and observance of the purposes of Sharia.

It also represents a wealth of material in monitoring the opinions of Mrs. Aisha in the issues that she was asked about or asked about, as she often commented citing what took place between her and the Messenger of God (peace be upon him). Our contemporary times, especially as they are caused by misunderstanding and application For the Sunnah of the Messenger of God (peace be upon him) .